doi.org/10.52866/esj.2021.04.17.15

التجربة البرلمانية في مصر (1957 - 2010)
(دراسة تاريخية)

د . ميسون عباس حسين
الجامعة المستنصرية / كلية التربية الأساسية

مستخلص:

مرّ تأسيس البرلمان المصري بمراحل عدة و تعرض للحل عدة مرات و كان يخضع لرغبات السلطة الحاكمة، إلا أنه تقريبا في جميع مراحله كان ضعيفا غير فعالاً منقاداً لرئيسة ولرئيس الدولة، وكان اختيار أعضاؤه يتم أما بالتعيين من قبل الوالي أو الملك أو الرئيس حسب السلطة السائدة حينها و في بدايات تأسيسه لم يكن الانتخاب قائم على الترشيح و الاختيار المباشر من قبل المواطنين بل بالتعيين أو كان يتم تزوير الانتخابات من قبل السلطة الحاكمة لضمان بقائها و تسيير أمور البلاد لصالحها .

The parliamentary experience in Egypt (1957 2010) a (historical study)

Dr. Maysoon Abbas Hussein

Al Mustansiriya University / College of Basic Education

Abstract:

The establishment Egyptian of the Egyptian parliament went through several stages and was dissolved several times and was subject to the wishes of the ruling authority, but almost at all stages it was weak and ineffective , submissive to the president and the head of state .Prevailing then and at the beginning of its founding , the election was not based on nomination and direct choice by the citizens ,but rather by appointment , or elections were rigged by the ruling authority to ensure their survival and the running of the country's affairs in its favor .

Key word: (Elections , Egyptian , Forged) .

المقدمة

أن البحث في موضوع البرلمان يكتسب أهمية بالغة في الوقت الحاضر، لا لكونه ركنا من أركان النظام والمؤسسات الدستورية والنظم السياسية وحسب، وأنما لكونه أصبح يجسد إضفاء الشرعية على الدول ومؤسساتها، لهذا فالبحث فيه يطرح تساؤلات مصيرية حول الشروط الواجب توفرها في المرشح وكيفية أجراء الانتخابات ودور السلطة ومدى نزاهتها ودور السلطة في دعمها، أن أهم مميزات النظام الديمقراطي اليوم وجود البرلمان الذي يشكل بداية للحد من السلطة المطلقة للملوك والرؤساء واحترام سيادة الشعب بوصفة المصدر الشرعي للسلطات كافة، ومن هذا المنطلق جاءت دراستي عن انتخابات مجلس الشعب المصري، وتضمنت الدراسة: التمهيد تحدثت فيه عن بدايات النظام البرلماني في مصر بشيء من التفصيل راغبة بإيصال صورة متكاملة عنها للقارئ الكريم، ثم المبحث الأول تحدثت فيه عن البرلمان في عهد الرئيس جمال عبد الناصر1956 1971 ، أما المبحث الثالث فتطرقت فيه إلى البرلمان في عهد الرئيس محمد أنور السادات 1971 – 1981، وتحدثت في المبحث الثالث عن مجلس الشعب في عهد الرئيس محمد حسني مبارك 1981 2010 ، و أخيرا الخاتمة .

تمهيد

عرفت مصر الحياة النيابية بعد قدوم الحملة الفرنسية بقياده (نابليون بونابرت)[1] عام 1798 فقد أمر نابليون في الخامس والعشرون من تموز 1798 بإنشاء ديوان الإسكندرية الذي تألف من سبعة شيوخ، ثم ديوان القاهرة و تألف من سبعة شيوخ ومصادر أخرى تذكر تسعة شيوخ، وديوان عام مؤلف من تسعة أعضاء بينهم علمظاء وتجار وعُمد ومشايخ ونظم لهم الاجتماع بشكل يبومي مع بقاء ثلاثة أعضاء في اجتماع دائم، وقد جرت خلال هذه المرحلة و لأول مرة انتخابات حقيقية لأعضاء الديوان العام، لاختيار قاضي قضاة مصر، حيث فاز بالمنصب الشيخ احمد العرايشي بستة عشر صوتا مقابل خمسة أصوات لمنافسة الشيخ مصطفى الجداوي وعلى الرغم من أن مهمة المجلسين كانت استشارية فقط، ألا إنها مكنت المصريين لأول مره من التشاور في أمور بلادهم، وعدت هذه الدواوين بمثابة نواة أولى للعمل البرلماني بالمفهوم الحديث. وبعد أن قام الشعب المصري بعزل الوالي العثماني خورشيد باشا واختيار (محمد علي)[2] 1769 –1849 حاكما للبلاد

(1) نابليون بونابرت: ولد في مدينة جاكسيو في جزيرة كورسيكا في فرنسا و هو ضابط مدفعية في الجيش الفرنسي، أُوكل أليه قيادة الجيش الفرنسي الثاني في هجومه ضد النمسا عام 1796، كما قاد جيش الشرق لغزو مصر عام 1798، وبعدها رجع إلى فرنسا عام 1799، وعين حاكما أولا في مصر بعد الإطاحة بحكومة الإدارة، وأصبح إمبراطوراً لفرنسا 1804– 1815، قاد معارك عديدة أستطاع فيها من احتلال أجزاء كبيرة من أوربا ألا انه خسر الحرب في النهاية و أستسلم ، ثم نفي إلى جزيرة سانت هيلانه و توفي هناك عام 1882، ألن بالمر، موسوعة التاريخ الحديث 1798 1945، ترجمة سوسن فيصل و يوسف محمد أمين، ج1 ، دار المأمون، بغداد، 1992 ، ص122 ; عبد العزيز سليمان نوار و محمود محمد جمال الدين، التاريخ الأوربي الحديث من عصر النهضة حتى نهاية الحرب العالمية الأولى، دار الفكر العربي، القاهرة، 1999، ص 296 – 306 .

(2) محمد علي 1769–1849: والي مصر 1805–1848، ومؤسس الأسرة العلوية المالكة التي حكمت مصر حتى عام 1953، وهذه الأسرة هي سلالة ذات أصول البانية تعود جذورها إلى محمد علي الذي ولد في مدينة قولة عام 1769، احترف تجارة التبغ، وانضم إلى الحملة العثمانية على مصر عام 1799 في موقعة أبي قير الشهيرة واظهر فيها كفاءته في الحرب، بعد توليه عرش مصر عام 1805 اتجه نحو الإصلاح الداخلي، وفي عام 1840 ونتيجة لتطلعاته

وعُد ذلك تطورا كبيرا في النظام السياسي.[1] انشأ محمد علي (الديوان العالي) وكان الغرض منه تعبئه الرأي العام المصري لضمان ولائه له تمهيداً لاستقلاله عن الباب العالي، ثم ألّف (مجلس المشورة) عام 1824م الذي عُّد نواة لنظام الشورى وكان يتألف من كبار موظفي الدولة و عددهم 33 عضوا و 24 عضوا من مأموري الأقاليم و99 عضوا من كبار أعيان مصر، كانت وظيفته أبدأ الرأي في المسائل الإدارية العامة دون أن يلتزم محمد علي بتنفيذها أي كان رأي المجلس استشاري وهو مُعين من قبل محمد علي و لم يكن منتخبا.[2]

تأسيسا على ما تقدم نجد ان المجالس المقامة في عهدي الحملة الفرنسية ومحمد علي باشا كانت استشارية ولم تكن مجالس نيابيه بالمعنى المتعارف عليه الآن فلم تتخذ قراراتها من نفسها أنما كانت اقرب للشكلية وتستشار في مواضع محددة فقط .

بدءاً من عام (1866) تعاقبت على البلاد سبعة نظم نيابية اختلفت في قوة سلطاتها التشريعية والرقابية من فترة لأخرى، وجاءت بالتعاقب اثنتان وثلاثون هيئة نيابية تراوح عدد أعضائها بين خمسة وسبعون عضواً وأربع مائه وثمان وخمسون عضواً ساهموا في تشكيل تاريخ مصر في مختلف جوانبه السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، ويعُد النظام الانتخابي في مصر أحد أقدم النُظم المطبّقة، وطُبق أول نظام انتخابي في الثامن عشر من تشرين الثاني عام (1866) في عهد (الخديوي إسماعيل)[3] 1863 – 1879 وافتتح المجلس في الخامس والعشرون من تشرين الثاني وعين الخديوي إسماعيل راغب باشا رئيسا للمجلس في دورة الانعقاد الأولى، كان أهم تحسين ادخله على الإدارة هو أنشاؤه هيئات نيابية في المراكز والمديريات سماها (مجلس شورى النواب) تألف من خمسة وسبعون عضوا يُنتخبون لمده ثلاث أعوام، ويتولى انتخابهم عُمد البلاد ومشايخها في المديريات وجماعة الأعيان في القاهرة والإسكندرية، وكانت عملية انتخاب نواب كل مديريه تجري في عاصمتها وكل ناخب ينتخب العضو النائب عن قسمة، ويناط فرز أوراق الانتخاب بلجنة مؤلفة من المدير والوكيل وناظر قلم الدعاوي وقاضي المديرية

الخارجية فُرضت عليه معاهدة لندن وقلصت نفوذه الخارجي، ومنحته الحكم الوراثي في عائلته لمصر والسودان توفي عام 1849، واستمرت من بعده هذه لأسرة تحكم بيد أولادة وأحفاده ما يقارب القرن ونصف القرن للمزيد من المعلومات، عبد الرحمن الرافعي، عصر محمد علي، مطبعة النهضة، القاهرة، 1930، ص223–238؛ عبد الرحمن بدوي، تاريخ مصر وحضارتها، ج14، القاهرة، 2010، ص 180–181؛ عبد الوهاب ألكيالي، موسوعة السياسة، ج 6، ط 3، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1995، ص 92–93.

(1) علي هادي المهداوي و علي جليل جاسم، مجالس التحديث في مصر (البرلمان المصري 1837 – 1923 أنموذجا)، مجلة جامعة بابل للعلوم ألإنسانيه، العدد 1 ، المجلد 28 ، بابل، 2020، ص 2 – 3 .

(2) محمد خليل صبحي، تاريخ الحياة النيابية في مصر من عهد ساكن الجنان محمد علي باشا، ج6، مطبعة دار الكتب المصرية، 1939، ص 8 10; عبد الرحمن الرافعي، عصر محمد علي، ط5 ، مطبعة دار المعارف، القاهرة، 1989، ص518516.

(3) الخديوي إسماعيل: هو ثاني ثلاثة أولاد لإبراهيم باشا بن محمد علي ولد في الحادي والثلاثون من كانون الأول 1830 في القاهرة، أهتم والده إبراهيم باشا بتعليمة وأرسله في سن الرابعة عشر إلى فينا عاصمة النمسا للعلاج ولإكمال دراسته أيضاً، ثم سافر إلى باريس إلى المدرسة المصرية وهو في سن السادسة عشر وبرع في الهندسة، أتم دراسته وعاد إلى مصر، وبعد وفاة إبراهيم باشا خلفه في الحكم عباس حلمي الأول وبعد مقتله تولى عمه احمد سعيد الحكم وبعد وفاته عام 1863 حصل إسماعيل على السلطة في عام 1867 ولقُبّ بالخديوي، الياس الأيوبي، تاريخ مصر في عهد الخديوي إسماعيل باشا من سنة 1863 إلى سنة 1879، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، مصر، 2012، ص 45–48.

والعمد والأعيان وبحضور ناظر القسم ويشترط فيمن يُنتخب عضوا أن يكون مصريا ويتصف بالرشد ولا يقل عمره عن خمسة وعشرون عاما ولا يكون ممن صدر بحقهم أحكام قضائية، ولم يطرد من وظيفة حكومية فبحكم ويجُيد القراءة والكتابة هذه شروط الدورة الانتخابية السابعة أي بعد مرور ثمانية عشر عاما على تأسيس المجلس لان مده كل مجلس ثلاث سنوات أي كان النواب معفيين من هذه الشروط في الانتخابات الست الأولى، ويناط فرز الأصوات بلجنة خاصة، يجتمع المجلس شهرين في كل عام وللخديوي جمع المجلس أو تأخيره أو تبديل أعضاؤه وحل المجلس وأجراء انتخابات جديدة وتعيين رئيس مجلس نواب فقط دون أن يكون للمجلس رأي أو ترشيح في هذا التعيين، أراد أن يعُّلم الشعب بإشراك وجهائه مع حكامه في أعمالهم الإدارية، أي أراد تعليمه كيفية الوصول إلى حكم نفسه بنفسه، فأقام حول كل مدير مجلساً محلياً يقوم الأهالي بانتخاب أعضائه ليكونوا مستشارين للمدير وعيون له، ويحاسبوا مشايخ البلاد والعُّمد على تجاوزاتهم، وكان قد اخذ عليه بعض الكتُّاب من أن الهيئة النيابية التي أسسها في بلاده لم تكن على قدر المسؤولية كونها حديثة العهد بهكذا نوع من الاشتراك في الحكم ولم تعرف واجبها جيداً[1].

غير أنني اعتقد أن تجربة الخديوي إسماعيل كانت ناجحة في حدود عصره، وأنها خطوة جيدة من حاكم جريء ففي ذلك الوقت لم تكن هناك هكذا هيئات حديثة وديمقراطية في البلاد العربية وهذا مالا يؤاخذ عليه إسماعيل باشا بل هو جهد ايجابي يحسب له، فرغم كونها ذات طابع استشاري ألا أنها عُّدت نواة النظام البرلماني في مصر.

(1) عبد الرحمن الرافعي، عصر إسماعيل، ج2، مطبعه النهضة، القاهرة، 1932، ص9383؛ الياس الأيوبي، المصدر السابق، ص 9693 .

ومع ازدياد التدخل الأجنبي في مصر وازدياد شعور الكراهية إزائه ازدادت المطالبة بحق التمثيل الشعبي، وتبلور ذلك في لائحة وطنية في نيسان عام 1879 وقع عليها كل أعضاء مجلس شورى النواب والعلماء والقوى السياسية تكون المجلس من 120 عضوا وكان له سلطة البرلمانات الحديثة منها أقرار الميزانية وحق النواب في توجيه أسئلة واستجواب النظار وأقرار القوانين وحق انتخاب رئيس للمجلس و وكيلاً له وأعطى للنائب الحق في أبداء رأيه والتمتع بالحصانة البرلمانية واعتبار النائب ممثل للأمة بأجمعها وأعطت اللائحة للخديوي الحق في حل المجلس وإقامة انتخابات جديدة، لكن هذا التطور أوقف نتيجة التدخل الأوربي وإصدار فرمان بخلع الخديوي إسماعيل و تنصيب الأمير (محمد توفيق)[2] 1879 – 1892 محلة وفي عهده تم أجراء انتخابات عامة لافتتاح مجلس النواب في الثالث والعشرون من كانون الأول عام 1881 لافتتاح ما اسماه (مجلس شورى القوانين) وأطلق علية أيضا (مجلس النواب)[3]حيث يكون

(2) الخديوي توفيق: هو محمد توفيق بن إسماعيل بن إبراهيم بن محمد علي باشا، وهو الابن الأكبر للخديوي إسماعيل، وهو سادس حكام مصر، ولد في القاهرة في الخامس عشر من تشرين الثاني عام (1852)، أمهُ كانت مستولدة للخديوي ولم تكن امة ضمن زوجات الخديوي الأربع، وربما ذلك سبب عدم إرساله مع باقي أبناء إسماعيل للدراسة في الخارج، نصُّب توفيق خديوي لمصر في عام 1879، شهد عهده قيام الثورة العرابية، توفي في السابع من كانون الثاني عام 1892، بن الزين فيروز، مصر في عهد الخديوي توفيق (1879–1892)، رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر، الجزائر، 2016، ص 18–22؛ عزيز زند، تاريخ الخديوي محمد باشا توفيق، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1991، ص 6.

(3) مجلس النواب: أو البرلمان هو هيئة تشريعية تمثل السلطة التشريعية في الدول الدستورية، حيث يكون مختصاً بحسب الأصل بجميع ممارسات السلطة التشريعية وفقاً لمبدأ الفصل بين السلطات ويتكون من مجموعة من الأفراد ويطلق عليهم

مشايخ البلد وعُمّادها هم من يختارون نواب المجلس دون أي تدخل من الحكومة، وكان النواب ينُتخبون أيضا من قبل أعيان الشعب والبعض منهم يُعين من قبل الخديوي، وبعضهم دائم العضوية وعددهم أربعة عشر عضوا بقوا لحين حل المجلس، أما المُنتخبون عددهم ستة عشر عضوا منُتخب انتخاب مباشر وقد جرت الانتخابات في صورة واضحة وحرة لأول مره في تاريخ مصر الحديث[1]، وتم افتتاحه في السادس والعشرون من كانون الأول عام 1881 وأنتخب لرئاسة المجلس محمد سلطان باشا في الثامن عشر من كانون الأول عام 1881حتى السادس والعشرون من آذار عام 1882، في الهيئة النيابية الأولى، وكانت القوى الوطنية قد طالبت بإقامة حياة دستورية وبرلمانية تهدف إلى الحد من التدخل الأجنبي.[2] ألا أن بريطانيا قررت هدم نظام المجلس النيابي بحجة تهدئة الأحوال في مصر واستبداله بنظام آخر تمثل بمجالس قانونيّ أول آيار1883 وهذان قانونان من نتاج بريطانيا لوضع نظاما تستطيع بريطانيا من خلاله إحكام سيطرتها على مصر وتمثل بتشكيل مجالس المديريات والجمعية العمومية ومجلس شورى القوانين، عدد أعضاء الجمعية العمومية اثنان و ثمانون عضو منهم ستة وأربعون عضوا منتخبا، والباقي يتم تعيينهم من قبل أعضاء مجلس شورى القوانين، و هيئة النُظار، ووظيفة الجمعية العمومية ابدأ رأيها في المسائل والمشروعات المحولة لها من قبل الحكومة للبحث فيها وللحكومة الحرية في الأخذ بها أو لا وتجتمع مره كل سنتين[3] استمرت الحياة النيابية التي أنشأها توفيق باشا بعد وفاته عام 1892حتى عام 1913 ودخلت في عهد حكم الخديوي (عباس حلمي الثاني)[4] 1892 – 1914، و بتولي الأخير الحكم في مصر عام (1892)

اسم نواب الممثلين، ويكون التحاقهم بالبرلمان عن طريق الانتخاب والاقتراع العام باستخدام الأساليب الديمقراطية ويتم اختيارهم بواسطة المواطنين من الشعب، وللبرلمان السلطة الكاملة بإصدار التشريعات والقوانين أو ألغائها والتصديق على الاتفاقات الدولية والخارجية التي يبرمها ممثلوا السلطة التنفيذية ويطلق على البرلمان تسميات مختلفة حسب كل دولة مثل مجلس النواب او المجلس التشريعي أو مجلس الشعب أو مجلس الأمة أو الجمعية الوطنية أو المؤتمر العام الوطني، عبد العظيم عبد السلام، النظم السياسية (دراسة مقارنة)، ط3، مطبعة الأهرام، مصر، 1999، ص224 .

(1) عبد الرحمن الرافعي، الزعيم الثائر احمد عرابي، دار مطابع الشعب، القاهرة، 2001، ص85؛ محمود الحفيف، فصل من تاريخ الثورة العرابية، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة، د.ت، ص 33.؛ محمد خليل صبحي، المصدر السابق، ص 57 .

(2) سهير حلمي، أسرة محمد علي، مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 2003، ص 233 .

(3) احمد فتحي سرور و إسماعيل سراج الدين ويونان لبيب رزق، مجلس الشعب المصري، مكتبة الإسكندرية، مصر، 2008 ، ص 27 .

(4) عباس حلمي الثاني 1874 – 1944 : احد أحفاد محمد علي باشا ولد عباس حلمي الثاني في الإسكندرية عام 1874وتوفي عام1944، امة أمينة ألهامي حفيده السلطان العثماني عبد المجيد، وهو اكبر أبناء الخديوي توفيق، التحق بالمدرسة العلية التي إنشائها أبوه في عابدين، وفي عام 1884التحق مع أخوه بمدرسة هكسوا في سويسرا، ثم انتقلا عام 1888الى مدرسة في النمسا لدراسة العلوم السياسية والعسكرية، منح رتبة الباشويه بعد وفاة والده الخديوي توفيق عام 1892 وهو بعمر سبعة عشر عاما كونه كان مناهضا لسياسة الاحتلال البريطاني، تعرض لمحاوله اغتيال في اسطنبول في الخامس والعشرون من تموز عام 1914 ، وفي التاسع عشر من كانون الأول عام 1919تم عزل عباس حلمي الثاني من قبل بريطانيا، توفي عباس في منفاه في سويسرا في التاسع عشر من كانون الأول عام (1944)، عباس حلمي الثاني، عهدي: مذكرات عباس حلمي الثاني خديوي مصر الأخير 1892 – 1914، دار الشروق، القاهرة، 1993، ص 4437 ; سهير حلمي، المصدر السابق، ص 251 .

كان من ضمن قراراته توسيع سلطات مجلس شورى القوانين وحل المجلس القديم والجمعية العمومية، واصدر الخديوي عباس حلمي قرارا بتشكيل الجمعية التشريعية مكونة من سبعة عشر عضواً معيناً منهم الرئيس واحد الوكيلين، ثمانية من نظُّار الحكومة وستة وستون عضوا منتخبا منهم الوكيل الثاني وأجرى عليهم الخديوي مكافأة شهرية لكل عضو قدرها خمسة وعشرون جنيها ومدة عضوية كل عضو ست سنوات على أن يتم تجديد عضوية ثلث الأعضاء مره كل سنتين، وكان إسماعيل محمد باشا أول رئيس للبرلمان المصري في عهد عباس حلمي للفترة من الثالث من تشرين الثاني عام 1899 الى السابع من نيسان عام 1902[1]، ولا بد لي هنا أن اذكر مجلس المبعوثان الذي افتتحته الدولة العثمانية عام 1877 وعُطل ما يقارب ثلاثين عاما وأعيد افتتاحه في الثالث و العشرون من تموز عام 1908 في عهد (السلطان عبد الحميد الثاني)[2] 1876 –1909 فكان أول مجلس يأتي في ظل قانون انتخابي وكان يحق للذين أعمارهم 25 – 30 عاما التصويت في الانتخابات، الذي دعاني لذكر مجلس المبعوثان انه أعيد افتتاحه في عهد الخديوي عباس حلمي باشا في الدولالخاضعة مباشرة للدولة العثمانية وليست الخاضعة اسميا لها إذ كانت ولايتي تونس والجزائر محتلتان من قبل فرنسا كما احتلت مصر والسودان من قبل بريطانيا ولم تعد الدولة العثمانية تمارس سلطتها ألمباشره في حكم هذه الولايات وبالتالي لم تمثل في المجلس[3] عودة لعهد الخديوي عباس حلمي وتحديدا إلى الحادي والعشرون1913 من تموز صدر قانون بإنشاء جمعية تشريعية تحل محل مجلس الشورى والجمعية العمومية وتأليف مجلس في كل مديريه، وتكونت الجمعية التشريعية من (83) عضو منهم (17) معينون، للأقباط (4) أعضاء وللعرب البدو (3) أعضاء وللتجار والأطباء ورجال الدين (2) عضو، والمجالس البلدية عضو واحد، و(66) عضو منتخب بواسطة الأهالي، اختصاص الجمعية التشريعية الموافقة على إصدار قانون أو مشروع قانون تقدمة الحكومة أو عدم الموافقة عليه على أن يؤخذ برأيها، فلا يجوز إصدار قانون إلا بعد موافقتها. وفي الثالث عشر من كانون الأول أجريت انتخابات أعضاء مجلس النواب، وأنتخب عبد الخالق مدكور باشا وعبد الرحيم الدمرداش وإبراهيم سعيد باشا، وكان أول تمثيل برلماني قومي من طائفة اليهود المصريين هو يوسف أصلان قطاوي باشا. وعّين الخديوي عباس حلمي احمد مظلوم

(1) محمد خليل صبحي، المصدر السابق، ص 8679 .

(2) السلطان عبد الحميد: هو السلطان الرابع و الثلاثون من سلاطين الدولة العثمانية، تولى عرش الدولة وهو في الرابعة والثلاثون من عمرة، إذ ولد في الثاني و العشرون من أيلول عام 1842 ، توفيت والدته وهو في العاشرة من عمرة، فاعتنت فيه زوجة أبية وأحسنت تربيته، وقد تأثر السلطان عبد الحميد بتلك التربية الحميدة وانعكس ذلك على شخصيته، بويع للخلافة بعد أخيه مراد في الحادي والثلاثون من آب عام 1876، لم ينال نصيب وافي من التعليم ألا انه ثقف نفسه بنفسه من خلال القراءة، شهدت فترة حكمه العديد من الأحداث المهمة حيث فقدت الدولة العثمانية أجزاء كثيرة من أراضيها كقبرص وتونس ومصر، كانت فتره حكم السلطان عبد الحميد الثاني عموما في مرحلة سقوط وانهيار الدولة العثمانية، تنازل عن العرش لأخيه في السابع والعشرون عام 1909، توفي السلطان عبد الحميد في العاشر من شباط عام 1918، يوسف حسين يوسف، أسباب خلع السلطان عبد الحميد الثاني 1876 1909، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة اليرموك/ كلية الآداب، الأردن، 2000 , 2ص42وص5وص184وص210.

(3) عصمت عبد القادر، دور النواب العرب في مجلس المبعوثان العثماني 1908– 1914، الدار العربية للموسوعات، بيروت، 2006ص 33 ؛ اشرف محمد عبد الرحمن، النواب العرب في مجلس المبعوثان العثماني في استانبول (1908 – 1914)، مجله بحوث الشرق الأوسط، العدد 21، جامعه عين شمس، 2007 ، ص 373 .

باشا لرئاسة البرلمان وذلك في التاسع عشر من كانون الأول عام 1913[1].

وتميز البرلمان في عهد عباس حلمي بمساندته لسياسة الخديوي المناهضة للاحتلال البريطاني كرفض زيادة الاعتماد المخصص للجيش البريطاني فكان المستشار المالي البريطاني يجلس أمام رئيس مجلس النواب المصري، وكانت حكومة الاحتلال البريطاني تعمل على المدى البعيد لتوجيه خيرات مصر لخدمه مجهودها الحربي في المنطقة، فضلا عن قيام اللورد كرومر القنصل البريطاني العام بالتدخل بشكل دائم في شؤون مصر الداخلية و محاولته تسيير أمور البلاد بشكل مباشر أو غير مباشر.[2]

يبدو مما تقدم أن تعيين أو انتخاب أعضاء مجلس النواب يتأثر بالعوامل الخارجية المتمثلة بالضغط السياسي من قبل قوى مؤثره في سياسة الخديوي إجباريا أو طوعيا كبريطانيا. وفي عهد السلطان (حسين كامل إسماعيل)[3] 1914 – 1917توقفت الجمعية التشريعية عن الانعقاد طيلة سنوات الحرب العالمية الأولى بحجه الحرب فلم تنعقد الجمعية خلالها.[4] كما تألف البرلمان المصري بموجب دستور 1923من مجلس شيوخ ومجلس نواب يُنتخب كل أعضائه(ويجري انتخاب قسمة المُنتخب من فئات محددة تنتمي للشرائح العليا في المجتمع)وهو من يسُقط الحكومة و يُسالها ومجلس شيوخ مكون من عدد من الأعضاء يُعين (الملك فؤاد)[5] خمسيهم وينتخب الثلاثة أخماس الباقون بالاقتراع العام وفق أحكام قانون الانتخاب، وهو يساهم في إصدار القوانين ولكنة لا يُسائل الحكومة

(1) احمد فتحي سرور و إسماعيل سراج الدين و يونان لبيب رزق، المصدر السابق، ص3330.

(2) عباس حلمي الثاني، المصدر السابق، ص 5453 و 79.

(3) حسين كامل إسماعيل: حسين كامل (اسم مركب) ولد عام 1953 و لحرص والده السلطان إسماعيل على تعليم جميع أبنائه في الكليات الحربية، التحق الأمير حسين كامل بمدرسه (سان كلو) الحربية في باريس، عاد إلى مصر عام 1869 وبعدها انتقل إلى باريس لإكمال دراسته اشتهر بحبه للزارعة و العناية بشؤون الفلاحين فتولى في عهد أبيه التفاتيش الزراعية و أنشأ الجمعية الزراعية الملكية، انفرد بين أمراء ألعائله المالكة كونه تقلد اكبر عدد من المناصب الوزارية إذ تولى نظارات منها المعارف والأوقاف والداخلية والبحرية والأشغال والمالية كما ترأس مجلس شورى القوانين عام 1910وأصبحت تسمية وزاره في عهده بدل النظارات، لم يحبه الشعب المصري، في عهده تم إلغاء وزاره الخارجية بموجب نظام ألحماية الذي فرضته بريطانيا على مصرعام1914م، سهير حلمي، المصدر السابق، ص281 – 283.

(4) محمد خليل صبحي، المصدر السابق، ص 79؛ احمد فتحي سرور و إسماعيل سراج الدين و يونان لبيب رزق، المصدر السابق، ص 33 .

(5) فؤاد الأول: ولد في السادس و العشرون من آذار وقيل الخامس و العشرون من آذار عام 1868تلقى تعليمه في سن السابعة في قصر عابدين وبقي فيها ثلاث سنوات ودخل مدرسة توديكوم وبقي فيها حتى عام 1879م وأكمل دراسته في مدرسه الإعدادية الملكية في تورينو في ايطالية 1880وبقي فيها خمس سنوات ثم التحق بالأكاديمية الحربية في مدينة تورينو 1885وفي عام 1890ترك الأمير احمد فؤاد ايطاليا وسافر إلى ألأستانة وعينة السلطان عبد الحميد رئيسا لحاشيته العسكرية ثم ملحقا عسكريا في ألسفارة العثمانية في فينا 1890بقي هناك سنتين وفي عام 1892 استدعاه ابن أخيه الخديوي عباس حلمي الثاني إلى مصر وسلمه منصب قيادي في الجيش المصري بقي فيه حتى 1895 عرض علية عرش مصر من قبل بريطانيا فوافق عام 1917 م وجمع فؤاد لقب سلطان وملك مصر عام 1922 عندما أعلنت مصر مملكة مستقلة في الخامس عشر من آذار عام 1922 وبذلك أصبح أول حاكم مصري جمع بين لقبين السلطان والملك خلال فترة حكمه، كما شهد عهده أحداث بارزه مثل استمرار الحرب العالمية الأولى وثورة 1919 واستقلال مصر عام 1922، توفي عام 1936 ، علي سالم ساجت، فؤاد الأول ودوره السياسي في مصر حتى عام 1936، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية التربية/ الجامعة ألمستنصرية، 2016، ص 7–11.

ولا يسقطها وذلك وفقا لدستور عام (1923)[1] الذي استمر حتى1953، الذي نص على أقامة حياة نيابية في مصر يشارك الشعب فيها في حكم البلاد من خلال مجلس نيابي يختار الشعب أعضاؤه ويشكل الحزب الحائز بأغلبية برلمانية الحكومة، وفي الثلاثين من نيسان عام 1923 صدر قانون الانتخاب وفق أسس وقواعد منها حق الانتخاب مقرر لكل مصري بلغ إحدى وعشرين عاماً، انتخاب أعضاء مجلس النواب على درجتين الأولى انتخاب المندوبين الثلاثينيين والدرجة الثانية انتخاب النواب ومدة نيابية المندوب الثلاثيني خمس سنوات وهم الذين ينتخبون عضو مجلس النواب في دائرتهم، ويشترط أن يكون عمر النائب بمجلس النواب ثلاثين سنة وفي مجلس الشيوخ أربعين، ولم يشرط فيهم شروط مالية أو ثقافية واشترط على مجلس الشيوخ أن لا يجوز انتخاب احد محكوم جنائياً، والمحجور عليهم يجمد حقهم في الانتخاب، ويمنع من أشهر إفلاسه من حق الانتخاب، وتم فرض عقوبة السجن لعام أو دفع غرامة لكل من يستعمل القوة لمنع الناخب من الإدلاء بصوته لمن يرغب[2]

لقد عانت الحياة البرلمانية المصرية في أعقاب دستور 1923 من تدخلات الملك فؤاد وذلك لتقليص صلاحيات مجلس النواب ولتقوية سلطات الملك في مواجهه البرلمان يلاحظ هنا أن مجلس النواب لم يُسائل الحكومة وكان غير قادراً على إسقاطها فلم يُسقط وزارة قطا أ بل على العكس كانت الوزارة هي من تسقطه وتجُري انتخابات جديدة بنتائج مناسبة لمصالحها لذا لم يُكمل مدته الدستورية المقررة وهي خمسة سنوات، على العكس منة مجلس الشيوخ الذي كان غير قابل للحل لأنه ليس من سلطته إسقاط الوزارة لذا كان مجلسا تواجدت فيه المعارضة على الدوام.[3]

رغم ذلك اهتم الشعب المصري بالإعداد للانتخابات فتألفت لجان شعبية في مختلف المدن المصرية، وخاض مع الوفد في الحملة الانتخابية عدة أحزاب منها حزب الأحرار الدستوريين والحزب الوطني والمستقلين، وأقيم في الثاني عشر من كانون الثاني عام 1924أول انتخابات نيابية في تاريخ مصر حيث اهتم الشعب المصري بالأعداد لهذه الانتخابات فتألفت لجان شعبية في مختلف المدن المصرية وخاض الانتخابات مع الوفد كل من الأحرار الدستوريين والحزب الوطني والمستقلين حيث فاز حزب الوفد بأغلبية ساحقة بحصوله على 90٪ من مقاعد مجلس النواب وكان عدد مرشحي حزب الوفد 219 مرشحاً وحاز منهم على 179مقعدا من مقاعد مجلس النواب البالغة211 مقعد، وفاز الوفد بالانتخابات[4] ومن

(1) دستور 1923: مثّل هذا الدستور خطوة هامة في التطور الدستوري والسياسي لمصر حيث نقل نظام الحكم فيها من مرحلة الحكم المطلق إلى مرحلة الحكم الدستوري والحكم الملكي المقيد، وأكد على مفهوم الدولة القانونية التي تقوم على توزيع السلطات العامة بين الملك و الوزارة و البرلمان كما نقل مصر من وضع الدولة التابعة إلى المستقلة، وجعل التشريع بيد البرلمان (مجلسي النواب و الشيوخ) ونص على أن الملك لا يستطيع إصدار قانون ألا إذا اقره البرلمان، على عدم الجمع بين السلطتين، واخذ بالنظام النيابي البرلماني القائم على أساس الفصل و التعاون بين السلطات و الأخذ بنظام المجلسين (مجلس الشيوخ و مجلس النواب)، ألا أن الملك اختص بسلطات كبيرة لنفسه في دستور 1923 وهذا أدى إلى أضعاف التجربة النيابية، محمد حماد، قصة الدستور المصري معارك ووثائق ونصوص، مكتبة جزيرة الورد، القاهرة، 2011 ، ص 127 – 130 .

(2) المصدر نفسه، ص 139 و 144 و ص 166 – 167 و ص 169 170.

(3) طارق البشري و إبراهيم بدران و عبد الرحمن أبو زيد و ليلى شرف، التعددية السياسية والديمقراطية في الوطن العربي، عمّان، 1989 ، ص 83 84.

(4) صحيفة الأهرام، العدد 14265 ، 26 كانون الثاني 1924؛

أعمال البرلمان التي ساهمت في إثراء العملية الانتخابية قانون الانتخاب والذي صدّق علية الملك في الحادي عشر من آب 1924م و الذي أكسب عملية الانتخاب عدة مزايا مثل الانتخاب المباشر والاقتراع العام دون قيد المال أو شهادة علمية، وإلغاء شرط الترشيح للعضو المرشح للنيابة، وترشيح العضو في أي دائرة من دوائر البلاد، لأن المرشح إذا فاز أصبح ممثلا عن الأمة كلها.[1]

وعلى الرغم من فوز الوفد بانتخابات 1924 وحصوله على اغلب مقاعد البرلمان واضطرار الملك فؤاد الأول قبول من جاءت بهم الانتخابات البرلمانية إلا أنه ظل يتحين الفرص للتخلص منهم، وبالفعل قام بحل البرلمان في الرابع والعشرون من كانون الأول عام 1924[2]، و بعد حله تم أجراء انتخابات برلمانية في الثاني عشر من آذار عام 1925 وفاز فيها الوفد وانعقد المجلس في الثالث والعشرون من آذار عام 1925 ألا انه بعد تسع ساعات اصدر الملك فؤاد مرسوما بحل المجلس، بعد ذلك صدر مرسوم انعقاد البرلمان في العاشر من حزيران 1926 حضر الملك فؤاد جلسة الافتتاح وتم انتخاب (سعد زغلول)[3] 19271859 رئيسا لمجلس النواب بحصوله على 123 صوتا وحصل منافسه عبد الخالق ثروت على 85 صوتا وكانت النتيجة صدمة لجميع خصوم الوفد[4]، في الخامس والعشرون من حزيران 1928 أقال الملك فؤاد وزارة (مصطفى النحاس)[5] 1879 – 1965 وعهد الملك إلى (محمد محمود)[6] باشا 1877 – 1941

علي سالم ساجت، المصدر السابق، ص171.

(1) أحمد فتحي سرور و إسماعيل سراج الدين و يونان لبيب، المصدر السابق، ص 38 .

(2) صحيفة الأهرام، العدد 14265 ، 26 كانون الثاني 1924؛ علي سالم ساجت، المصدر السابق، ص171.

(3) سعد زغلول: (1859 – 1927) ولد سعد زغلول في قرية أبيانه تابعة لمركز فوه سابقاً (مطوبس حالياً) أُختلف في تاريخ ولادته فقيل انه ولد عام 1857 وقسم آخر من المؤرخين يذكرون انهُ ولد عام 1858، تلقى تعليمه في الحقوق المصرية، في جامعة الأزهر الإسلامية في القاهرة، ثم عمل كداعية، وانخرط في مجال الصحافة، كما أصبح قاضياً عام 1892، تزوج عام 1895 من ابنة مصطفى فهمي باشا وكان رئيس وزراء مصر، في عام 1906 أصبح رئيساً لوزارة التربية والتعليم، ثم بعد فترة أصبح له دوراً بارزاً في تشكيل حزب الأمة (حزب الشعب)، تزعم المعارضة في الجمعية التشريعية التي شكلت (جماعة الوفد) وطالبت بالاستقلال وإلغاء الحماية، بعد نفيه قامت ثورة 1919 وبعد عودته قاد القوى الوطنية المصرية حتى أجراء الانتخابات عام 1924 وفاز بها حزب الوفد وشكل أول وزارة، توفي عام 1927، عباس محمود العقاد، سعد زغلول: زعيم ثورة، مطبعة حجازي، القاهرة، د. ت، ص 37–66.

(4) ماريوس كامل ديب، السياسة الحزبية في مصر الوفد وخصومة 1919 – 1939مع فصل خاص عن الوفد الجديد، ترجمة عبد السلام رضوان، المركز القومي للترجمة، القاهرة، 2009، ص102 .

(5) مصطفى النحاس 19651879:من مواليد سمنود، عمل قاضيا، كان من أبناء الحزب الوطني عندما اختاره سعد زغلول لعضوية الوفد 1908، كان سكرتيرا للوفد، ورأس الوفد 1927بعد وفاة سعد زغلول، قام بتوقيع معاهدة 1936م مع بريطانيا، وألغاها عام 1951، كان معارضا للقصر والأحزاب الموالية للقصر، تقلد منصب رئاسة الوزارة سبع مرات، و تعرض للاغتيال ست مرات، توفي في الثالث و العشرون من آب 1965 . لمعي مطيعي، موسوعة 1000شخصية مصرية، الدار العربية للكتاب، القاهرة، 2006 ، ص ص 532 –533 .

(6) محمد محمود: ولد في الرابع من نيسان 1878في أسيوط، درس الابتدائية 1892، كما درس في المدرسة التوفيقية في القاهرة وتخرج منها 1897، ثم أرسله والده إلى بريطانيا ليدرس في جامعة أكسفورد وحصل على الدبلوم في التاريخ الحديث، ويعد أول مصري تخرج من جامعة بريطانية، انتمى محمد محمود إلى حزب الوفد، ونفي مع سعد زغلول إلى مالطة، سافر إلى الولايات المتحدة الأمريكية مع الوفد لعرض القضية المصرية، انشق عن حزب الوفد وانتمى

بتأليف وزارة جديدة مؤلفة من الأحرار الدستوريين وعدد من أحزاب القصر، وعددهم خمسة وثلاثون نائبا من مجموع مائتين وأربعة عشر نائباً، قامت هذه الوزارة بحل مجلس النواب والشيوخ وعطلت الحياة الدستورية[1]. ثم تولى عدلي يكن في الرابع من تشرين الأول 1929 رئاسة الوزارة التي كانت مهمتها إعادة الحياة الدستورية وإجراء انتخابات حرة وتم إصدار أمرا ملكيا في الحادي والثلاثون من تشرين الأول 1929بارجاع مواد الدستور المعطلة ودعوة البرلمان بمجلسيه للانعقاد في الحادي عشر من كانون الأول 1930 وحددت الوزارة يوم الحادي والعشرون من كانون الأول 1929 لإجراء الانتخابات وفتحت إقفال أبواب البرلمان التي كانت مغلقة منذ تموز 1928وعند إجراء الانتخابات فاز الوفد أما حزب الأحرار امتنع عن المشاركة فيها فقدم عدلي يكن بسبب ذلك استقالته إلى الملك فؤاد في الحادي 1930بتأليف الوزارة الثانية للنحاس، وتم افتتاح البرلمان في الحادي عشر من الشهر نفسه ألا أن النحاس قدم استقالته في السابع عشر من حزيران 1930للملك فؤاد معللا ذلك بعدم تمكينه وزملائه من تنفيذ برنامج الوزارة الذي وعد بة[2] اختار الملك فؤاد (إسماعيل صدقي)[3] 1875 – 1950رئيساً للوزارة الجديدة التي ألفّها في العشرين من حزيران 1930، وأجريت الانتخابات في الرابع عشر من أيار 1931 وقام إسماعيل صدقي باستبدال دستور 1923 بدستور جديد دستور 1930 ليناسب الملك فؤاد فقّويالسلطة وأضعف البرلمان وأنقص مدة عقدة من ستة أشهر إلى خمسة أشهر و قيّد سلطة البرلمان وبموجب دستور 1930 تألف مجلس النواب من 150عضوا يوزع في المحافظات ويكون الانتخاب على درجتين، انتخاب الدرجة الأولى يجري على أساس الاقتراع العام، والدرجة الثانية يجب توفر في الناخبين شرط النصاب المالي، و يجوز إعفاء الناخبين من هذا الشرط إذاتوفرت فيهم كفاءة خاصة، ويشترط في الناخب أن يكون بالغ سن الثلاثين، فجاءت نتيجة الانتخابات لصالح الملك ولم يبقى في البرلمان مكان للمعارضة من خلال تحويل الانتخاب ذي الدرجتين إلى انتخاب مباشر مدعيا انه أفضل تعديل لقانون الانتخابات.[4]

عندما أجريت الانتخابات (الصورية كما وصفها عبد الرحمن الرافعي في كتابه في أعقاب الثورة المصرية الجزء الثاني) في الرابع عشر من أيار 1931 قاطع الوفد والدستوريون والأحرار الانتخابات ولم يشترك فيها

إلى حزب الأحرار الدستوري عام 1922، واختير وكيل للحزب، شكل وزارة المواصلات في حزيران 1926و وزيرا للمالية في آذار 1927و رئاسة ألوزارة عام 1928، وشارك في المفاوضات مع بريطانيا 1929، ثم انتمى للمعارضة في البرلمان، توفي في الحادي والثلاثون من كانون الثاني عام 1941، محمد الجوادي، محمد محمود باشا وبناء دولة، مكتبه الشروق الدولية، القاهرة، 2014، ص 23 وص 79؛ يونان لبيب رزق، تاريخ الوزارات المصرية، القاهرة، 1975، ص322.

(1) محمد حماد، المصدر السابق، ص 229 .

(2) المصدر نفسه، ص 24240 و 245 .

(3) إسماعيل صدقي 1875 – 1950، سياسي و وزير و رئيس وزراء سابق من مواليد مركز زفتى في محافظة الغربية، درس الحقوق وعمل وهو طالب مع صحيفة اللواء مع مصطفى كامل، ثم اشترك مع احمد لطفي السيد في أنشاء مجلة قانونية (الشرائع) بعد تخرجه شغل وظيفة كاتب في النيابة ثم مساعد نيابة فوكيلا لوزارة الداخلية ثم عين وزيرا للزراعة ثم انضم إلى الوفد المصري في بداية تكوينه ونفي مع زعماء الوفد إلى مالطة عام 1919وفي عام 1930 تولى رئاسة الوزارة وبدل الدستور المصري بما يتوافق مع أهواء الملك وبريطانيا، انشأ حزب الشعب رئس مجلس الوزراء عامي 1946و 1947، توفي عام 1950، لمعي مطيعي، المصدر السابق، ص 111– 112 .

(4) إسماعيل صدقي، مذكراتي، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة، 2012، ص67 و ص 75 .

سوى (حزب الشعب) الذي أنشأة إسماعيل صدقي وحزب الاتحاد والحزب الوطني وأعلنت نتيجة الانتخابات في الثامن عشر من أيار إذ أحرز الاتحاديون 40 مقعداً وحصل حزبإسماعيل صدقي على 80 مقعدا من أصل 150 مقعدا في مجلس النواب وهذا لم يعني أن الرأي العام تغير أو أن البلاد تؤيده بالفعل بل يرجع إلى تلاعب رجال ألإدارة وتزوير النتائج حيث أوعزت إلى لجان الانتخاب تزوير محاضرها فقد اثبت فيها حضور الناخبين زورا وتخلل عملية الانتخاب أحداث عنف ذهب ضحيتها قتلى وجرحى[1] ثم استقال إسماعيل صدقي في الحادي والعشرون من أيلول 1933لعدم قدرته صحيا على الاستمرار، ووافق الملك فؤاد على استقالته في السابع و العشرون من ايلول1933.[2]

في عام 1934 عهد الملك فؤاد إلى محمد توفيق نسيم لتأليف الوزارة وذلك في الثالث عشر من تشرين الثاني عام 1934وقام الأخير بحل البرلمان بمجلسيه، ألا أن الملك عاد وصّدر أمر ملكي في الثاني عشر من كانون الأول 1935 بأعادة النظام الدستوري الذي أُقر عام 1923 وأعقبه أعاد العمل بقانون الانتخابات المباشر، ألا أن الأحزاب لم تكن مطمئنة من حياد هذه الوزارة في حال إجراء انتخاباتوتحت إصرار أغلبية الأحزاب أشار الملك إلى محمد توفيق نسيم في الحادي و العشرون من كانون الثاني 1936بتقديم استقالته بحجه ليس له برلمان يؤيده، وهكذا عهد الملك فؤاد في الثلاثين من كانون الثاني 1936الى علي ماهر بتشكيل الوزارة الجديدة التي كان الغرض منها تحديد هيئة المفاوضات مع بريطانيا وأجراء انتخابات حرة لتأليف برلمان، وتم إصدار مرسوم ملكي في الثاني والعشرون من آذار 1936 .[3]

توفي الملك فؤاد في الثامن والعشرون من نيسان عام 1936 وكاندستور 1923 قد نصّ على وجوب اجتماع البرلمان عند وفاة الملك في مدة لا تتجاوز العشرة أيام ولتجنب دعوة البرلمان القديم للانعقاد كما نص الدستور في حاله إذا ما كان مجلس النواب منحلاً، لذا أقيمت انتخابات مجلس النواب في السابع من أيار عام 1936 فاز الوفد بالأغلبية وافتتح البرلمان في الثالث و العشرون من أيار 1936[4] أعلن فيها تسليم مجلس الوزراء سلطات الملك الدستورية كون وريث الملك فؤاد الملك (فاروق الأول)[5] لم يبلغ السن القانونية، شكلت وزارة وفدية في العاشر من أيار عام 1936برئاسة مصطفى النحاس باشا ألا أنها أُقيلت في الثلاثين من تموز عام 1937 و شكل الوزارة بعدها محمد محمود باشا. حكم الملك فاروق الأول مصر رسميا في التاسع و العشرون من تموز عام 1937 بادر

(1) عبد الرحمن الرافعي، في أعقاب الثورة المصرية ثورة سنة 1919، ج2 ، ط3 ، دار المعارف، القاهرة، 1988 ، ص 155 و ص 165..

(2) ثامر نعمة خضير البديري، مصر في سنوات الأزمة الاقتصادية العالمية 1929 – 1933، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كليته الآداب/جامعة بغداد، 2006 و ص 128.

(3) محمد حماد، المصدر السابق، ص 281 و ص 293 297 .

(4) طاهر احمد الطناحي، فاروق الأول، دار الهلال، مصر، 1936 ، ص 184 – 185 .

(5) فاروق الأول : ولد في القاهرة في قصر عابدين في الحادي عشر من شباط عام 1920والدة احمد فؤاد ملك مصر وسادس أنجال الخديوي إسماعيل بن إبراهيم باشا بن محمد علي باشا الكبير، وهو الذكر الوحيد الذي رزق به الملك فؤاد وأربع إناث، وهو آخر ملوك مصر من حكم أسرة محمد علي باشا، تلقى تعليمة في بريطانيا منذ وقت مبكر من حياته والتحق بجامعة ولونش العسكرية، وبعد وفاة والدة اضطر للعودة إلى مصر ليتولى رسميا طبقا لقانون الوراثة، وفي السادس من أيار عام 1936 تولى عرش المملكة المصرية، نور أياد عبد الله، فاروق بن فؤاد الأول و دورة في الحياة السياسية في مصر حتى عام 1952، رسالة ماجستير، كلية التربية الأساسية، الجامعة ألمستنصريه، 2015 ، ص 6 10 .

محمود فهمي النقراشي و احمد ماهر بعد إقصائهم عن حزب الوفد إلى تشكيل حزب الهيئة السعدية، ودخل الانتخابات البرلمانية التي أقيمت في الثاني من شباط عام 1938 والتي تنتهي في الثاني من نيسان اشتركت فيها حكومة محمد محمود باشا وهي الانتخابات التي كان تّدخل الحكومة فيها واضحا لصالح مرشحيها أدى إلى التلاعب بنتائجها[1]، فقد البرلمان استقلاله وأصبح تابعا للملك بعد تولي الملك فاروق الحكم حيث شهدت الحياة النيابية في مصر أول عملية تزوير لصالح حزب أو ضد حزب بعينه، وهي تزوير انتخابات عام (1938) والذي زورها رئيس الوزراء المصري محمد محمود باشا وذلك بفرضها في معظم الأوقات كل أساليب الإكراه والتزييف لإسكات الصحافة وإرهاب أحزاب المعارضة في مجلس النواب لمنعها من إنقاذ الحكومة[2] فاز قوميون ب92صوت من مجموع (264) وحصلت الهيئة السعدية على (80)مقعد من مجموع 264مقعداً في مجلس النواب، بينما حصل الأحرار الدستوريون على (113) مقعداً بينما حزب الوفد على (12) مقعدا والوطني (4) مقاعد والمستقلون (55) مقعد.[3]

استقالت وزاره محمد محمود في عام 1939 وجاءت حكومة علي ماهر وبدورها استقالت بعد عام أي في 1940 جاءت بعدها حكومة حسين سري باشا وبقيت في الحكم حتى 1942 وكانت محط استياء الحركة الوطنية وذلك لقيامها بتنفيذ طلب بريطانيا بقطع العلاقات مع حكومة فيشي العميلة ولذلك لم يجد حسين سري بدا من تقديم الاستقالة فيالثاني من شباط 1942، في حين ألف النحاس وزارته في السادس من شباط من العام نفسه واستصدر مرسوما ملكيا بحل مجلس النواب وأجراء انتخابات جديدة قاطعها حزبا الأحرار الدستوريون والهيئة السعدية، كان نتيجتها فوز الوفد بالأغلبية في المجلسين[4]، حيث أسفرت الانتخابات عن فوز الوفد بنسبة 89٪ من مقاعد مجلس النواب المصري وانتخب عبد السلام جمعة رئيسا للمجلس ب208 صوت أتم هذا البرلمان ثلاث دورات بدأت دورته الأولى بجلسة الافتتاح في الثلاثين من آذار 1942بعد أجراء الانتخابات مباشرة، بقيت هذه ألوزارة في الحكم حتى أقالها الملك فاروق في الثامن من تشرين الأول 1944، وفي التاسع من تشرين الأول صدر أمرا ملكيا بتشكيل الوزارة الجديدة برئاسة احمد ماهر الذي اصدر مرسوما بحل مجلس النواب وإجراء انتخابات جديدة حدد موعدها في الثامن من كانون الثاني 1945 وتخلل الانتخابات العنف وقاطعها حزب الوفد، وتدخلت الحكومة كثيرا فيها لصالح أشخاص معينين كان نتيجتها فوز السعديون بمائة وخمسة وعشرون مقعدا والأحرار الدستوريون بأربع وسبعون مقعد وتسعه وعشرون مقعدا للكتلة الوفدية وسبع مقاعد للحزب الوطني والمستقلين تسعة وعشرون مقعدا، و انتخب حامد جودة رئيسا للمجلس ب 171 صوتا، وافتتح الملك فاروق الدورة الأولى للهيئة البرلمانية التاسعة في الثامن عشر من كانون الثاني 1945.[5] ثم اغُتيل احمد ماهر في الرابع و العشرون من شباط 1945 ، وتشكلت وزارة جديدة في السابع عشر من شباط 1946برئاسة إسماعيل صدقي الذي استقال

(1) محمد زكي عبد القادر ، محنة الدستور 1923 – 1952، روز اليوسف، القاهرة، 1955 ، ص 80 و 101؛ محمد حماد، المصدر السابق، ص 240 .

(2) علي الدين هلال، تطور النظام السياسي في مصر 1805 2005، مركز البحوث والدراسات السياسية، مصر 2006، ص 90 و 103 .

(3) صحيفة الأهرام، العدد 19238، 4 نيسان 1938 .

(4) محمد حماد، المصدر السابق، ص 241 244.

(5) جمال فيصل المحمدي، الحياة النيابية في مصر 1936 1945 ، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية التربية/ ابن رشد/ جامعه بغداد، 2000، ص95.

في كانون الأول 1947 ألا انه اغتيل أيضا في 1948 .[1]

مما تقدم نلاحظ توالي حل وتشكيل الوزارات المصرية وبالتالي حل وتشكيل البرلمان بعد حل أي وزارة وكان التخبط و عدم النزاهة من سمات السياسة المصرية في ذلك العهد .

ثم أجريت انتخابات برلمانية جديدةفي الثالث من كانون الثاني 1950بجولتين كانت جولة الإعادة في العاشر من كانون الثاني حيث تكّون البرلمان من 319 عضوا حصة حزب الوفد منها 225 عضوا أما الحزب السعدي 28 عضوا و40 عضوا من الأحرار الدستوريين، وكان متوسط عدد الناخبين في المدن 3935، متوسط العدد الذي ينجح به النائب 2471 ومتوسط عدد الناخبين في الريف 7262 و متوسط العدد الذي ينجح بة النائب 6132 ذلك ليس دليلا على وعي الناخب في الريف أكثر من وعي ناخب المدينة لكن كان الإقطاعي يجبر ناخبيه و يجرهم إلى انتخابه بطريقة أو أخرى و بذلك سيطر الإقطاعي على مساحات كبيرة من الأرض وعلى مقاعد البرلمان حيث أكد ذلك المؤلف حسن محمد ربيع في كتابة مصر بين عهدين مضيفا أن البلاد كانت تحت رحمة هذا النظام وكان الملك أكبر الإقطاعيين[2].

تم حل مجلس النواب في الرابع والعشرون من آذار 1952و ذلك لإجراء الانتخابات الجديدة في الثامن عشر من أيار إلا أنها أُجلت لوقت غير مسمى.[3]

تأسيسا على ماتقدم نجد عدم الاستقرار السياسي في المؤسسات الدستورية المصرية من خلال كثره تأليف الوزارات و سرعه حلها وتأليف أخرى فضلا عن العنف السياسي الذي صاحب الانتخابات في بعضالدوائر الانتخابية وحالات الاغتيال لبعض الوزراء فكانت الانتخابات البرلمانية غالبا تجرى بشكل يناسب مصالح من الحكومة والملك فشابها التزوير تارة وأجلت تارة أخرى. ما تقدم كان مختصرا عن بدايات البرلمان والانتخابات المصرية فلم تكن مصر حديثة العهد بهما إذ كانت لهما جذور قديمة عرفها المصرييننمنذ عهود بعيده صحيح أنها لم تكون فعّالة في أزمان متفرقة وأحيانا لم تكن تؤدي واجبها بفعل انحيازها لجهة معينة، لكنهما وجُدتا في مصر وأخذتا تتطوران عبر مراحل التاريخ اللاحقة ولكن هل تطورت نحو الأفضل أم كانت مجرد بناية وشكليات قائمة؟و هل طرأ تغيير عليها مع تغير نظام الحكم ؟ .

المبحث الأول
النظام البرلماني في عهد الرئيس جمال عبد الناصر 1956 - 1971

قامت (ثورة تموز 1952)[4] التي أطاحت بالنظام

(1) علي الدين هلال المصدر السابق، ص 190؛ محمد حماد، المصدر السابق، ص 244 250 .

(2) حسن محمد ربيع، مصر بين عهدين بحث اقتصادي واجتماعي وسياسي عن مصر، ج1 مصر قبل الثالث والعشرون من يوليو 1952، مطبعة لجنة البيان العربي، القاهرة، 1954 ، ص 31 .

(3) علي الدين هلال المصدر السابق، ص 190.

(4) ثورة 1952: هي انقلاب عسكري بدأ في الثالث والعشرون من تموز 1952 في مصر، قام به مجموعة من الضباط أطلقوا على انفسهم اسم (تنظيم الضباط الأحرار)، أطلق على الثورة في البداية (حركة الجيش) ثم عرفت فيما بعد (بثوره23 يوليو) و نتج عنها طرد الملك فاروق و إنهاء الحكم الملكي و إعلان الجمهورية، وبعد استقرار أوضاع الثورة أعيد تشكيل لجنة الضباط الأحرار وأصبحت تعرف باسم مجلس قيادة الثورة برئاسة محمد نجيب، رشيدة العبادي ورحمة سقيري، ثورة يوليو في مصر وانجازاتها 1952 1970 ، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة احمد دراية أدرار، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية، الجزائر، 2018 ، ص21 24 ..

الملكي وألغت (الدستور والأحزاب والبرلمان) وأخذت السلطة كلها في يدها وأعطت لنفسها مهلة أسمتها فترة انتقال لمدة ثلاث سنوات ابتداءاً من السادس عشر من كانون الثاني عام 1953 بعد أن قررت تشكيل لجنة لوضع دستور دائم يطبق في نهاية المرحلة الانتقالية حال انتهاء الفترة الانتقالية في السادس عشر من كانون الثاني 1956، وبالفعل تم إعلان (دستور 1956)[1] الذي تضمن إنشاء (مجلس الأمة) تحويل هيئة الناخبين إلى منظمة شعبية دائمة الانعقاد و لها حق في الترشيح لمجلس ألامه وأصبح للشعب حق اختيار رئيس الجمهورية وأُدخل الاستفتاء الشعبي على المسائل الهامة في أسلوب الحكم، وحرر قانون الانتخاب من كل قيد، إذ خّفض سن الناخب إلى ثمانية عشر عاما، وأعطى النساء والعسكريين حق الانتخاب، وجعله إجبارياً، وبذلك تضاعف عدد المصريين الممارسين للحريات السياسية .[2]

كما أشار الدستور إلى أن مجلس الأمة هو الهيئة التي تمارس السلطة التشريعية. وأنة لا يصدر قانون إلا إذا أقرة مجلس الأمة (مادة 84) وفي مجال التخصيص المالي تطلبالدستور موافقة مجلس الأمة على مشروع ميزانية الدولة و الحساب الختامي، والأمور المتعلقة بالضرائب العامة كتعديلها أو إلغائها. لم يمنح الدستور مجلس الأمة حق أجراء تعديل في مشروع ميزانية الدولة إلا بموافقة الحكومة، وحدد مدة عضوية المجلس بخمس سنوات، ويتم اختيار أعضائه عن طريق الانتخاب السري العام.[3]

جمدت حكومة الثورة الحياة البرلمانية لمدة خمسة سنوات بعد قيامها حيث بدأت عام1957، حيث اجتمع مجلس الأمة في الثالث والعشرون من تموز 1957لاختيار رئيس المجلس، ويتم انتخاب رئيس للمجلس على أساس الأحكام الواردة في قانون مجلس الأمة لانتخاب أعضائه وذلك بأن يكون الانتخاب سريا و بالأغلبية المطلقة لعدد الأصوات فإذا لم يحصل أحد على هذه الأغلبية في المرة الأولى يعاد الانتخاب بالنسبة للذين نالا أكثر الأصوات عددا. فإذا تساوى معهما واحدا أو أكثر اشترك معهما في المرة الثانية و يكون الانتخاب في هذه الحالة بالأغلبية النسبية فإذا ما تساوت الأصوات كانت الأولوية لمن يعيد القرعة . وتتبع نفس الطريقة في انتخاب الوكيلين، تم أجراء الانتخاب بين أعضاء مجلس الأمة وفاز (عبد اللطيف محمود البغدادي)[4] 1917 – 1999 برئاسة المجلس بأغلبية

(1) دستور 1956: ورد في المادة الأولى منه أن مصر دوله عربية مستقلة ذات سيادة وهي جمهورية ديمقراطية وفي المادة اثنان السيادة للأمة، وفي المادة 26 الثروات في الوطن ملك للدولة، وفي المادة 65 من الفصل الثاني ورد أن مجلس الأمة هو الهيئة التي تمارس السلطة التشريعية ومراقبة أعمال السلطة التنفيذية وفي المادة 67 يتألف المجلس من أعضاء يختارون بطريقة الانتخاب السري العام ويحدد القانون عدد الأعضاء وشروط العضوية ويقرر طريقة الانتخاب وأحكامه وفي المادة 68 حدد سن العضو ب 30 عاما، وفي المادة 69 حدد مدة المجلس بخمس سنوات من تاريخ أول اجتماع، صحيفة الوقائع المصرية، العدد 5 مكرر، 16 كانون الثاني، 1956 ؛ حميد شهيد حسين، التطورات الدستورية في مصر 1952 1970 (دراسة تاريخية)، رسالة ماجستير (غير منشوره)، كلية الآداب، جامعة الكوفة ، 2013، ص 101 .

(2) عصمت سيف الدولة، الأحزاب ومشكلة الديمقراطية في مصر، دار المسيرة، بيروت، د.ت، ص207و 210.

(3) علي الدين هلال، المصدر السابق، ص 156 .

(4) عبد أللطيف محمود البغدادي 1917 1999: ولد عبد اللطيف محمود البغدادي في العشرون من تموز 1917 بقرية شاوه مركز المنصور، حصل على البكلوريا 1937، درس في الكلية الحربية و تخرج منها 1938، ودرس في مدرسة الطيران الحربي و تخرج منها 1939، وعمل ضابطا طيارا بالقوات الجوية 1939 وتدرج في المراتب حتى رتبة قائد

332صوتا في حين لم يحصل منافسيه محمود فهمي أحمد سوى على سبعة أصوات و محمد رشاد صوت واحد، وإبراهيم الطحاوي صوتا واحداً أيضاً. وبدأ انتخاب الوكيلين وتقدم بالترشيح ثماني أعضاء وأسفرت نتيجة فرز الأصوات عن فوز محمد أنور السادات 313صوت ومحمد فؤاد جلال حصل على 269 صوتا ومنصور مشالى ثلاثين صوتاً وحسين عبد السلام سبعة أصوات ومحمد محمود جلال سبعة وأربعون صوتاً وإسماعيل نجم أحدى عشر صوتاً ومحمود عبد اللطيف صوتين انتخب أنور السادات وكيلاً. كما تم تمثيل المرأة في هذه الانتخابات ونجحت مرشحتان هما راوية عطية و أمينة شكري بالحصول على مقعدين في البرلمان. وبعد اقل من سبعة أشهر تم حل المجلس في الثاني والعشرون شباط عام 1958بقرار جمهوري . [1]

نلاحظ مما تقدم أن أول برلمان أقيم بعد ثوره يوليو ضم رجال الثورة حيث احتكر رجال الثورة رئاسة وعضوية البرلمان تعيينا أو انتخابا وذلك لاكتشاف شكل ومضمون الحياة النيابية في ظل العهد الجديد وتقييم الخطوط الرئيسة لما سيكون علية البرلمان الحالي والقادم. ضعُف دور المجلس وذلك بعد إعلان (جمال عبد الناصر)[2] دستور مؤقت للدولة اسقط دستور 1956 وأصدر في الخامس من آذار دستور سمي (دستور 1958م)[3] الذي تبنى النظام الرئاسي الذي أعطى لرئيس الجمهورية سلطات أوسع وأضعف

جناح (عقيد)، شارك في أول تنظيم في الجيش (مجموعة الطيران) مع بداية 1940 شارك في تنظيم هو تنظيم ضباط الجيش مع ثلاثة من الزملاء 1944وفي حرب فلسطين 1948، وبنفس العام عين قائدا لمحطة طيران غرب القاهرة، انضم لتنظيم الضباط الأحرار 1950 ، بعد ثورة 23 يوليو تقلد عدة وزارات منها وزارة الحربية 1953، ووزيرا لشئون البلدية 1954، وأنتخب 1957 أول رئيسا لأول مجلس نيابي، وفي 1960عين رئيسا للجنة الوزارية للشئون الاقتصادية العليا، كما عين نائبا لرئيس الجمهورية للإنتاج ووزيرا للخزانة في 1961، و في نفس العام كلف بإعادة تنظيم الجهاز الحكومي، ظل في مجلس الرئاسة الذي شكل في تشرين الثاني 1963، وفي آذار 1964قدم استقالته واعتزل الحياة السياسية، توفي في 1999، محمد الجوادي، عبد اللطيف البغدادي شهيد النزاهة الثورية، مطبوعات دار الخيال، مصر، 2006 ، ص 45 86 ؛ لمعي مطيعي، المصدر السابق، ص 391 .

(1) محمد الطويل، برلمان الثورة تاريخ الحياة النيابية في مصر 1957 1977، ج1 ، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1985 ، ص 2322 و ص 26 27 و 30 و 38.

(2) جمال عبد الناصر: جمال الدين بن عبد الناصر حسين، ولد في بلدة الخطاطبة في الخامس عشر من كانون الثاني عام (1918) وفي عام (1936) التحق بمدرسة الحقوق، وفي عام 1947 التحق بالكلية الحربية وفي عام (1938) عين برتبة ملازم ثاني، وفي عام (1940) نقل إلى السودان برتبة ملازم أول، وفي عام (1942) عاد إلى القاهرة ومنح رتبة يوزباشي (نقيب)، وفي عام 1945 التحق بكلية أركان الحرب وتخرج منها برتبة رائد (صاغ)، وفي عام (1951) منح رتبة البكباشي وفي عام (1952) شارك في ثورة يوليو، وفي عام (1954) تولى رئاسة مجلس الوزراء، وفي الثالث والعشرين من حزيران عام 1956 انتخب رئيساً لجمهورية مصر، احمد عطية الله، القاموس السياسي، ط 3، دار النهضة المصرية، القاهرة، 1968، ص 391 – 392.

(3) دستور 1958، صدر بعد الوحدة المصرية السورية 1958، ومن أهم البنود المتعلقة بالسلطة التشريعية التي وردت في الفصل الثاني من الدستور، المادة (13)، يتولى السلطة التشريعية مجلس يسمى مجلس الأمة، يحدد عدد أعضائها ويتم اختيارهم بقرار من رئيس الجمهورية، ويشترط أن يكون نصفهم على الأقل من بين أعضاء مجلس النواب السوري و مجلس الأمة المصري، أن لا يقل سن عضو مجلس الأمة عن 30 سنة، جلسات مجلس الأمة علنية، لرئيس الجمهورية حق حل مجلس الأمة، أن حل يجب تشكيل مجلس جديد ودعوته للانعقاد خلال ستين يوما من تاريخ الحل، الجريدة الرسمية أ العدد الأول، مصر، 13 آذار 1958 ، ص 16.

المجلس، ويتولى السلطة التشريعية مجلس سمي بمجلس الأمة يحدد أعضائه ويتم اختيارهم بقرار من رئيس الجمهورية، ويشترط أن يكون نصف أعضاؤه من بين أعضاء مجلس النواب السوري ومجلس الأمة المصري، مجلس الأمة مُعّين غير منتخب يحدد أعضاؤه رئيس الجمهورية، ولا يجوز الجمع بين عضوية مجلس الأمة و احد الوظائف العامة و ينعقد المجلس بناءا على دعوه من رئيس الجمهورية ويتم اختيارهم بقرار من رئيس الجمهورية، ينتخب مجلس الأمة في أول اجتماع له رئيسا و وكيلين[1].

في الثامن عشر من حزيرانعام (1960) اصدر جمال عبد الناصر قرارا بتشكيل مجلس الأمة للجمهورية العربية المتحدة عن طريق التعيين، و عدد أعضائه 600 عضو 400 عضو من مصر و200 عضو من سوريا، تولى رئاسة المجلس محمد (أنور السادات)[2] للفترة منالحادي والعشرون من تموز 1960حتى السابع والعشرون من أيلول 1961، وكان ذلك بالتعيين أي لم يكن مجلساً منتخباً. واستمر هذا المجلس في العمل حتى انفصال سورية عن مصر في أيلول عام 1961. [3]

نلاحظ في هذا الوقت تحديدا أن مجلس الشعب يتمتع بشرعية الانتخاب ومع ذلك تؤدي الخصوصية المصرية دورها من خلال العلاقة بين مجلس الشعب والنخبة التنفيذية. فالترشيح لمجلس الشعب خاضع عمليا لرقابة السلطة التنفيذية، وفي ظل نظام الحزب الواحد كان الترشيح للمجلس لا يتم إلّا بعد الحصول على موافقة الاتحاد الاشتراكي على المرشح واعُتبر الاتحاد الاشتراكي منذ نشأته الساحة الرسمية الوحيدة للممارسة السياسية في المجتمع المصري. وبقيام نظام التعددية الحزبية أصبح الترشيح لعضوية مجلس الشعب يتم أساساً عن طريق الأحزاب. وبهذا ضمن الجهاز التشريعي من الناحية النظرية استقلاليته. ولكن الجهاز التنفيذي ظل من الناحية العملية مسيطراً على تشكيل أغلبية أعضاء المجلس من خلال تولي رئيس الجمهورية رئاسة الحزب الحاكم .[4]

بقيت مصر بلا برلمان من عام 1961 حتى عام 1964، ألا انه صدر في عام 1962ميثاق العمل الوطني الذي أقر الحل الاشتراكي لمشكلتي التنمية والعدالة الاجتماعية في مصر واقر إشراك الفلاحين والعمال في المجالس النيابية وبرر ذلك بتدعيم أمن واستقرار النظام المسمى بالاتحاد الاشتراكي على اعتبار أن العمال والفلاحين هم أصحاب المصلحة في التحول الاشتراكي والذي من أبرز سماته تأميم الشركات الكبيرة والمتوسطة وفرض حد معين للمدخول،

(1) المصدر نفسه، ص 17 .

(2) محمد أنور السادات: ولد في الخامس والعشرون من تشرين الثاني عام (1918) في قرية ميت أبو الكوم في مديرية المنوفية، دخل المدرسة الحربية عام (1935) وتخرج منها (1938)، شارك في انقلاب الضباط الأحرار عام (1952)، أصبح رئيساً لمصر عام 1970، وقَع اتفاقية سلام مع إسرائيل في السابع عشر من أيلول 1978 ، تم اغتياله في السادس من تشرين الأول عام (1981)، حنان خضار، أنور السادات وتجربته السياسية و العسكرية بمصر (1970 – 1981)، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة بوضياف، الجزائر، 2019، ص 16 20 و 33 و 42 ؛ للمزيد من المعلومات كتاب محمود فوزي، حكام مصر السادات، مركز الراية للنشر والأعلام، القاهرة، د . ت، ص 164.

(3) مركز بلادي للدراسات والأبحاث الإستراتيجية، الانتخابات المصرية 2011 – 2012، مجلة تصدر عن مركز بلادي للدراسات والأبحاث الإستراتيجية، العدد 1، بغداد، 2012، ص 132 – 133 .

(4) مايسه الجمل، النخبة السياسية في مصر، مجلة المستقبل العربي، العدد 166، السنة الخامسة عشرة، بيروت، 1992، ص 42 – 43.

ومواصلة خفض الحد الأقصى لملكية الأراضي الزراعية. وصاحب ذلك استبعاد من ينتمون إلى الرأسمالية المستغلة، وهم الذين فرضت عليهم إجراءات العزل السياسي (أي الحرمان من حقوقهم السياسية بما في ذلك حقوق الترشيح والانتخاب) ليس فقط في المجالس النيابية والمحلية ولكن حتى في النقابات، ثم جاء (دستور عام 1964)[1] الذي نص على تحديد نسبة 50٪ من مقاعد كل المجالس النيابية المنتخبة في مصر لصالح العمال والفلاحين لأول مره في الدستور المؤقت لذلك العام وذلك لتسارع التحول الاشتراكي.[2] وتشكل ثالث مجلس أمة في آذار عام 1964وشارك في الانتخابات 350 عضواً يُختارون أعضائه بالانتخاب السري العام، وفاز برئاسة المجلس محمد أنور السادات، وتخصيص نسبة 50٪ على الأقل من مقاعد المجلس للعمال والفلاحين وفقاً للشروط التي نصت عليها القوانين المنظمة والتي حرمت عددا من المواطنين من حق الترشيح وخاصة القرار الجمهوري الصادر في كانون الثاني 1962 الخاص بالعزل السياسي الذي طُبّق على من أسماهم القانون من أفسدوا الحياة الحزبية قبل الثورة، وبذلك تضمنت الانتخابات وجود ممثلين للعمال والفلاحين بنسبة لا تقل عن النصف وكذلك في انتخابات المجالس المحلية والإقليمية، ونفس النسبة في مجلس الشورى وهو المجلس الثاني للبرلمان واستمر هذا المجلس حتى عام 1968.[3] كما ارتبط وجود الأقباط في المجالس النيابية في مصر بطبيعة النظام الانتخابي، إذ تناسبت حظوظهم عكسيا مع النظام الفردي وإيجابيا مع نظام القوائم وأن كان تخصيص نسبة نصف المقاعد للفلاحين والعمال في مجلس الأمة قد رفع من تواجدهم فيه، وفي غيرة من المجالس المنتخبة فيما بعد عن طريق التعيين، فأن نفس النظام الانتخابي هذا قد أضعف بكثير من فرصة نجاح المرشحين الأقباط في الفوز في الانتخابات، حيث إذ اقتضى هذه النسبة مع الحفاظ على نفس حجم العضوية في مجلس الأمة، وكانت ثلاثمائة وخمسين عضوا آنذاك، اختصار عدد الدوائر الانتخابية من ثلاثمائة وخمسين دائرة إلى مائة وخمس وسبعون فقط، وذلك بإدماج نصف عدد الدوائر في نصفها الآخر وذلك أدى لتقليص الدوائر ذات التواجد القبطي الكثيف، خاصة في جنوب مصر، مما قلل إلى حد كبير من الميزة النسبية التي تمتع بها المرشحون الأقباط في هذه الدوائر، لذلك لم يحصل المرشحين الأقباط في انتخابات مجلس الأمة لعام 1964 وهي المرة الأولى التي تم الأخذ بهذا النظام سوى قبطي واحد، لذا أصدر الرئيس جمال عبد الناصر قراراً بتعيين عشرة نواب في مجلس الأمة، كان ثمانية منهممن الأقباط، واستمر ذلك كتقليد في المجلس .[4]

(1) دستور عام 1964 : هذه بعض بنود الدستور الخاصة بالبرلمان، يتم انتخاب مجلس الأمة في أول اجتماع له، رئيساً و وكيلين ويتولون عملهم لنهاية مدة مجلس الأمة، وفي حالة خروج احدهم من المجلس لأي سبب ينتخب المجلس من يحل محله إلى نهاية مدته البرلمانية. كما يضع مجلس الأمة لائحته الداخلية لتنظيم كيفية أدائه لأعماله. لمجلس الأمة وحده المحافظة على النظام في داخلة، ويقوم رئيس المجلس بذلك. يختص مجلس الأمة بالفصل في صحة عضوية أعضائه، وتختص محكمة عليا يعينها القانون بالتحقيق في صحة الطعون القديمة إلى مجلس الأمة ولا تعتبر العضوية باطلة إلا بقرار يصدر بأغلبية ثلثي عدد أعضاء المجلس . للمزيد من المعلومات صحيفة الدستور، العدد 69 ، السنة الرابعة ، مصر ، 1964 .

(2) المركز العربي لتطوير حكم القانون و النزاهة، البرلمان في الدول العربية رصد و تحليل (الأردن لبنان المغرب مصر)، بيروت، 2007 ، ص 521 – 522 .

(3) احمد فتحي سرور وإسماعيل سراج الدين ويونان لبيب، المصدر السابق، ص 61–73.

(4) مصطفى كامل السيد، مشروع تعزيز حكم القانون والنزاهة في الدول العربية، المركز العربي لتطوير حكم القانون والنزاهة، د . م، 2007 ، ص 11 .

أما المجلس الرابع فتم انتخابه في بدايات عام 1969 في ظل شعار المجتمع المفتوح الذي رفعه نظام عبد الناصر، وكانت هذه الانتخابات أكثر انتخابات العهد الناصري انغلاقاً، ومارس الاتحاد الاشتراكي وتحديدا النظام الطليعي سيطرة كبيرة، وقد انبثق هذا المجلس مباشرة عن الاتحاد الاشتراكي وكان من بين أعضاء المجلس البالغ عددهم 350 عضواً منهم 304 عضو من أعضاء اللجنة التنفيذية العليا واللجنة المركزية وأعضاء المؤتمر القومي، تولى رئاسة البرلمان محمد لبيب شقير للفترة من العشرون من كانون الأول 1969 حتى الرابع عشر من أيار 1971 واللجنة المركزية وأعضاء المؤتمر القومي ولجان المحافظات وأمناء لجان الأقسام في الاتحاد الاشتراكي. يلاحظ هنا بروز ظاهرة عدم الاستقرار المؤسسيفلم يكُمل أي من المجالس المذكورة آنفاً فترتهُ الدستورية إذ تم حلها جميعا قبل أكمال مدتها، فضلاً عن هيمنة السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية[1]. أما بالنسبة لتمثيل الأقباط فأن عدد المرشحين الأقباط الذين نجحوا في الانتخاباتلم يتجاوز اثنان في مجلس الأمة المنتخبلعام 1969 وحرصت الحكومة على وجود أقباط منتخبين ومعينين فعينت سبع أقباط في مجلس 1969.[2]

المبحث الثاني
البرلمان في عهد الرئيس
محمد أنور السادات 1971 - 1981

بعد وفاة جمال عبد الناصر في الثامن والعشرون من أيلول 1970[3] أُنتخب محمد أنور السادات 1918 1981رئيسا للجمهورية في السابع عشر من تشرين الأول 1970 وأُعيد انتخابه في تشرين الأول 1976، بعد أقل من عام من تولية الحكم طلب الرئيس محمد أنور السادات من مجلس النواب الذي تم تغيير أسمة إلى مجلس الشعب وضع مشروع دستور جديد للبلاد وتم ذلك من خلال لجنة كان من ضمن أعضائها أعضاء من مجلس الشعب وخبراء قانونيين وصدر الدستور الذي عرف (بدستور1971)[4] و دستور مصر الدائم بعد استفتاء شعبي اجري في الحادي عشر من أيلول 1971أعطى هذا الدستور لرئيس الجمهورية حق حل مجلس الشعب و حل مجلس الشورى، فضلا عن حقه في حق تعيين ثلث أعضاء مجلس الشورى و له حق إصدار القوانين أو الاعتراض عليها أي أن الدستور أعطى للسادات كل الصلاحيات ولا يُحاسب عن أفعاله، وأصبح هو لا الشعب مصدر السلطات فقلص سلطة البرلمان بمجلسيه الشعب و الشورى .[5]

---

(1) مركز بلادي للدراسات والأبحاث الإستراتيجية، المصدر السابق، ص 133 134 .

(2) مصطفى كامل السيد، المصدر السابق، ص 11 .

(3) محمود فوزي، حكام مصر: عبد الناصر، مركز الراية للنشر و الأعلام، القاهرة، 1997 ، ص8 .

(4) دستور 1971: تضمن الفصل الثاني من الدستور الخاص بالحديث عن السلطة التشريعية يتولى مجلس الشعب السلطة التشريعية، ويقرر السياسة العامة للدولة و الموازنة العامة والرقابة على أعمال السلطة التنفيذية، يحدد القانون الدوائر الانتخابية التي تقسم أليها الدولة، نصفهم من العمال والفلاحين، ويتم انتخابهم عن طريق الانتخاب المباشر السري العام، ويجوز لرئيس الجمهورية أن يعين في مجلس الشعب عددا من الأعضاء لا يزيد عن عشرة، يحدد القانون الشروط الواجب توفرها في أعضاء مجلس الشعب، ويبين أحكام الانتخاب و الاستفتاء، على أن يتم الاقتراع تحت إشراف أعضاء من هيئة قضائية، مجلس الشعب هو الذي يقبل استقالة أعضائه، ينتخب مجلس الشعب رئيساً له ووكيلين في أول اجتماع لدور الانعقاد السنوي العادي لمدة هذا الدور، الجريدة الرسمية، العدد 36 مكرر، القاهرة، 12 أيلول 1971 .

(5) محمد حماد، المصدر السابق، ص 368 و 370 .

شهدت فتره حكم الرئيس محمد أنور السادات ثلاثة انتخابات برلمانية أي ثلاث هيئات لمجلس الشعب الأول كان في تشرين الثاني عام 1971، واستمرحتى تشرين الأول 1976، وأكمل مدته الدستورية خمس سنوات، حيث أجريت الانتخابات في السابع والعشرون من تشرين الأول عام1971، بعد تغيير اسمه من مجلس الأمة إلى مجلس الشعب، وبلغ عدد المرشحين ألف وسبعمائه وثلاث وخمسون مرشحاً منهم سبعمائه وأربعون عاملا ومائتان وسبع وستون فلاحاً وسبعمائه وست وأربعون من غير فئات .[1]

كانت هذه الانتخابات على مرحلتين حيث بدأت مرحلة الإعادة في الثالث من تشرين الثاني في 141 دائرة انتخابية لاختيار 232 عضوا لمجلس الشعب من بين 464 مرشحاً في السادس والعشرون من كانون الثاني 1971في عدة محافظات منها القاهرة والشرقية والجيزة والمنيا وأسيوط وأسوان وسوهاج والعديد من المحافظات[2] وذكرت صحيفة الأهرام أن ذلك يدل على الحرية والديمقراطية في الانتخابات وأن بعض المرشحين الذين كانوا يتوقع نجاحهم في الانتخاب الأول دخل جولة الإعادة للحصول على المزيد من الأصوات اللازمة .[3] وتم في مرحلة الإعادة انتخاب 232 عضوا فضلا عن 106أعضاء في المرحلة الأولى وبذلك يكون عدد الأعضاء الذين تم انتخاباهم 338 عضواً، فضلا عن 22 عضوا يعينون من قبل رئيس الجمهورية بينهم 12 عضوا يمثلون محافظات مختلفة، وكانت نسبة الناخبين الذين أدلو بأصواتهم في انتخابات الإعادة في دوائر الريف 90٪ وفي المدن 50٪ وكانت نسبة الناخبين في المرحلة الأولى أعلى بحوالي 10٪ في دوائر المدن، بينما كانت النسبة واحدة في دوائر الانتخاب في الريف .[4]

وانتخب حافظ بدوي رئيسا لمجلس الشعب في دورته الأولى وانتخب محمد فؤاد وفوزي العمدة وكيلين للمجلس.[5]

ثم عين الرئيس محمد أنور السادات لجنة مستقبل العمل السياسي لدراسة موضوع المنابر و دورها في دعم الديمقراطية بإقامة منابر ثابتة داخل الاتحاد الاشتراكي عددها ثلاث منابر، منها تنظيم مصر العربي الاشتراكي (الوسط) بزعامة محمود أبو وافية وتنظيم الأحرار الاشتراكيين (اليمين) بزعامة مصطفى كامل وتنظيم التجمع الوطني التقدمي الوحدوي (اليسار) بزعامة خالد محي الدين. فضلا عن المرشحين المستقلين. كان البرلمان الثاني في تشرين الثاني عام 1976، وبلغ عدد المرشحين ألف وستمائة وستون مرشحاً منهم ثمانمائة وسبع وتسعون مرشحاً مستقلاً[6]، حيث جرى تنافس كبير بين المرشحين في 139 دائرة للفوز بانتخابات الإعادة من قبل 435 مرشحا لاختيار 217 منهم ليكونوا أعضاء في المجلس[7]، وجرت انتخابات الإعادة في الرابع من تشرين الثاني 1976و أدلى الرئيس بصوته في الخامس من تشرين الثاني في دائرة المنوفية.[8] من اليمين فاز 13 مرشحاً، كما فاز حزب مصر العربي الاشتراكي (الوسط) بمائتان وثمانون مقعداً أي بنسبة 81،8٪ من المقاعد وحزب الأحرار الاشتراكيين باثني عشر مقعداً، بنسبة 2،5٪، وحزب التجمع الوطني

(1) مركز بلادي للدراسات والأبحاث الإستراتيجية، المصدر السابق، ص 135 – 136.
(2) صحيفة الأهرام، العدد 31008 ، 3/ 11/ 1971 .
(3) صحيفة الأهرام، العدد 31009 ، 4/ 11/1971 .
(4) صحيفة الأهرام، العدد 31010 ، 5/11/1971.
(5) صحيفة الأهرام، العدد 31017 ، 12/11/1971..
(6) يوسف محمد عيدان، التنظيمات السياسية في مصر (1953 1976)، مجلة جامعة كركوك للدراسات الإنسانية، العدد3، المجلد 7 ، 2012 ، ص 7.
(7) صحيفة الأهرام، العدد 32834 ، 2/ 11 /1976.
(8) صحيفة الأهرام، العدد 32837 ، 5/ 11/1976.

الوحدوي التقدمي (اليسار) بمقعدين أي بنسبة 0،6٪، وحصل المستقلون على ثمان وأربعون مقعداً ما نسبته 14٪، أما رئاسة المجلس فقد فاز بها سيد مرعي .[1]

وفي انتخابات الدورة الثالثة لمجلس الشعبأصدر الرئيس محمد السادات في أيار 1979 قرارا لقانون يوضح قواعد التزام كل مرشح لعضوية مجلس الشعب بعدم أنفاق أكثر من خمسمائة جنية في الدعاية الانتخابية وعد القانون كل مبلغ يزيد على ذلك رشوة انتخابية مما يترتب علية إلغاء ترشيح المرشح.[2] ومنع سير المواكب أو المظاهرات الانتخابية، وحظر تضمين الدعاية الانتخابية صور الترويج لأي مذهب مناهض للنظام الاشتراكي الديمقراطي أو الدعوة إلى أراء تمس القيم الدينية أو الروحية.[3]

تنافس فيانتخابات الدورة الثالثة لعام 1979 أربعة أحزاب منها الحزب الوطني الديمقراطي وحزب التجمع الوطني التقدمي الوحدوي، وحزب الأحرار الاشتراكي وحزب العمل الاشتراكي، وفي هذه الانتخابات خاض الانتخابات 1857 مرشحاً من بينهم 1192 مرشحاً مستقلاً بنسبة 64٪ من إجمالي عدد المرشحين خصص القانون ثلاثون مقعداً للمرأة لأول مرة في تأريخ البرلمان المصري، إذ فاز الحزب الوطني بثلاثمائة وثلاثون مقعداً، وحزب الأحرار الاشتراكي بثلاث مقاعد وحزب العمل فاز بثلاثين مقعداً إلا أن هناك كثير من المصادر التي شكّكت في نزاهة نتائج تلك الانتخابات وأشار شهدي حداد في كتابه المعارضة البرلمانية السياسية في مصر وبرلمان 1979 الى أن السلطة لم تلجأ إلى أسلوب واحد في تزوير الانتخابات بل اعتمدت على عده أساليب في ذات الوقت، وكانت هناك نتيجتان، الرسمية أعلنت فوز مرشحي حزب السادات الوطني الديمقراطي، أما من الناحية الفعلية (غير الرسمية) ففاز حوالي أربعين مرشحا من مرشحي المعارضة السياسية لولا التزوير وألإرهاب والقمع فضلاً عن حوالي ثلاثة أضعاف ذلك العدد من المرشحين المستقلين أو مرشحي المعارضة النزيهة الذين أعطتهم الجماهير أصواتهم ستكون النتيجة الحقيقية أن حوالي نصف نواب حزب السادات الفائزين بانتخابات برلمان عام 1979 لايستحقون الفوز ولم يحصلوا على أصوات الناخبين، فضلا عن بروز ظاهرة العنف المسلح في العديد من الدوائر الانتخابية .[4]

تأسيسا على ما تقدم نلاحظ تحكم الرئيس محمد السادات بمجلس الشعب من خلال تعيين أعضائه أو من خلال إصدارة مجموعة قوانين تقوي سيطرته على المجلس وتُضعفه، أو من خلال تأليف حزب ولائه للسادات يخوض به غمار الانتخابات النيابية بنتيجة مضمونة نتائجها لصالحة، وبكل الأحوال أحكمت السلطة سيطرتها على مجلس الشعب و لم تتسم الانتخابات في عهده بالديمقراطية .

سأتحدث في المبحث التالي عن الانتخابات البرلمانية في عهد الرئيس (محمد حسني مبارك)[5] خلال الأعوام

(1) مركز بلادي للدراسات والأبحاث الإستراتيجية، المصدر السابق، 136 – 137 .

(2) صحيفة الأهرام، العدد 32744 ، 1 /5 /1979.

(3) صحيفة الأهرام، العدد 32749 ، 6/5 /1979.

(4) شهدي حداد، المعارضة السياسية في مصر وبرلمان 1979، لبنان، د.ت، ص66 وص 7170؛ صحيفة الأهرام، العدد 32828، 6/11/1976.

(5) محمد حسني مبارك: رجل دولة وعسكري مصري ولد عام (1928)، في كفر المصيلحة، المنوفية، وهو الرئيس الرابع لجمهورية مصر العربية خلفاً لمحمد أنور السادات تخرج من الكلية الحربية عام (1949)، ثم من كلية الطيران عام (1952)، عينه جمال عبد الناصر عام (1967) مديراً لكلية الطيران كما عيّنه عام (1969) رئيساً لأركان حرب القوات الجوية حتى عام (1972)، ثم عينه محمد أنور السادات قائداً للقوات الجوية حتى عام (1975) وعينه نائباً لرئيس

1984 و 1987 و1990 و1995 و 2000 حتىآخر برلمان في عهد محمد حسني مبارك عام 2010.

المبحث الثالث
الانتخابات البرلمانية المصرية في عهد الرئيس محمد حسني مبارك عام 1984 و 1987

بعد اغتيال الرئيس محمد أنور السادات من قبل (جماعة الأخوان المسلمين)[1] في السادس من تشرين الأول 1981[2]، طبقا لدستور 1971 تم ترشيح محمد حسني مبارك (1928 – 2020) عن طريق مجلس الشعب للاستفتاء علية كرئيس للجمهورية وتسلم الحكم في الرابع عشر من تشرين الأول 1981[3]، أكمل مجلس الشعب المنتخب عام 1979مدتة الدستورية (خمس سنوات)، وبدأت إجراءات الانتخابات الجديدة في السابع من نيسان 1984بصدور قرار جمهوري من الرئيس محمد حسني مبارك الذي نص على أن الناخبين المقيدة أسماؤهم في جداول الانتخاب، مدعوون للاجتماع في مقار لجان الانتخاب الفرعية المختصة، لانتخاب أعضاء مجلس الشعب وذلك في السابع والعشرون من نيسان، من الساعة الثامنة صباحا حتى الساعة الخامسة مساء[4].

بدأ قبول طلبات الترشيح ابتداء من الرابع عشر من نيسان حتى الثالث والعشرون من نيسان وتفحص من قبل لجان قضائية وإعلان المرشحين وحدد قبول الاعتراضات والطعون بالفترة من التاسع والعشرون من نيسان حتى الثالث من أيار 1984[5] لقد أجريت أول انتخابات تشريعية في عهد الرئيس حسني مبارك بأتباع نظام القوائم الحزبية بموجب القانون 14 لعام 1983الذي بموجبة بلغ أعداد مرشحي المجلس أربعمائه وثمان وأربعون مرشح شارك في هذه الانتخابات الحزب الوطني الديمقراطي وحزب الوفد، فاز بها الحزب الوطني الديمقراطي بعدد 390 مقعداً والوفد بثمانية وخمسون مقعدا.[6] بعد تطبيق حصة الترشيح التي بلغت ثلاثون مقعدا في 1979 ، شغلت المرأة 9٪ من مقاعد برلمان 1984.[7]

الجمهورية في نيسان عام (1978)، ثم أصبح عام (1981) رئيساً لجمهورية مصر، قدّم دعماً عسكرياً لقوات التحالف في حرب الخليج الثانية عام (1991) وفي الحادي عشر من شباط أُقصي من الحكم تحت ضغط شعبي عام (2011)، وفي عام (2012) حكم عليه بالسجن المؤبد، تم الإفراج عنه عام (2013) ووضع في المستشفى تحت الإقامة الجبرية لمدة ثلاث سنوات وتم إخلاء سبيله في عام (2017)، عبد الوهاب ألكيالي، موسوعة السياسة، ج 2، دار الفارس، عمّان، 1993، ص539–54; أنور محمد، اسمي .. حسني مبارك، مؤسسة الأهرام للنشر والتوزيع، القاهرة، 1998، ص ص 15 24.

(1) جماعة الأخوان المسلمين: تأسست في الإسماعيلية 1928، على يد حسن البنا أكدت على ضرورة إعادة الخلافة الإسلامية و اتخذت العديد من الأهداف و المبادئ و أكدت على ضرورة إعادة الخلافة الإسلامية وضرورة إصلاح المجتمع حسب ادعائهم، اتسم نشاطها بالعنف وعدم التسامح، بشار حسن يوسف، الجماعات الإسلامية في مصر في عهد الرئيس محمد أنور السادات (1970 – 1981)، مجلة التربية والعلم، العدد 2 ، المجلد 15 ، جامعة الموصل، 2008 ، ص 53 70 .

(2) المصدر نفسه، ص 76 .

(3) هشام العوضي، صراع على الشرعية الإخوان المسلمون ومبارك 1982 – 2007، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2009 ص 91.

(4) صحيفة الأهرام، العدد 35546 ، 8 /4 /1984 .

(5) صحيفة الأهرام، العدد 35552 ، 14 /4 /1984.

(6) علي الدين هلال، المصدر السابق، ص 220 ؛ إكرام بدر الدين وعبد الغفار رشاد، الرأي العام المصري وقضايا الديمقراطية والهوية: دراسة ميدانية استطلاعية، مكتبة نهضة الشرق، القاهرة، 1985 ، 3431 .

(7) صحيفة الأهرام، العدد 36583 ، 5 2 1987 تقرير بعثة مراقبي الانتخابات التابعة للمعهد الانتخابي رقم 43، انتخابات مجلسي الشعب والشورى 2012 نوفمبر 2011

فاز برئاسة المجلس الدكتور رفعت محجوب[1].
في هذه الانتخابات اقتصر حق الترشيح على الحزبيّين فقط دون حق المستقلين للترشيح، وذكرت المحكمة الدستورية العليا أن قرار دعوة الناخبين لانتخاب أعضاء مجلس الشعب في عام1984، وأجراء الانتخابات بنظام القوائم الحزبية النسبية المشروطة تسبب في حرمان المستقلين من الترشيح لعدم وجود مقاعد فردية واقتصر حق الترشيح على الحزبيين والانتخاب من بين الأحزاب فقط،كما خصص القانون 31 مقعدا للمرأة على أن يتم شغلها من قبل قوائم الحزب الحاصل على اغلبيه الأصوات في الدائرة الانتخابية، فضلا عن عدم حق المستقلين في تشكيل قائمة انتخابية في منافسة الحزبيين، الأمر الذي اعتبرته المحكمة الدستورية مخالفة لمبدأ المساواة بين المواطنين الذي نص عليه الدستور، وأصبح من المحتمل أن تحكم المحكمة الدستورية العليا بعدم دستورية القانون، لذا تحرك الرئيس محمد حسني مبارك لاستباق حكم المحكمة الدستورية من خلال تعديل القانون ودعوة الناخبين إلى الاستفتاء على حل مجلس الشعب، وإجراء انتخابات جديدة وبناءا على ذلك صدر قانون رقم 188 لسنة 1986المعدل لقانون 114لسنة 1983 وهو القانون الذي أجريت على أساسة انتخابات 1987.[2]

يلاحظ مما تقدم أن نتائج الانتخابات جاءت بفوز كبير للحزب الوطني الحاكم كون قانون الانتخاب الفردي خص المنتمين للأحزاب فقط بالترشيح للانتخاب فحرم كثير المستقلين من الترشيح كما حرمهم من تكوين قائمة خاصة فكان الفوز بالانتخابات لصالح الحزب الوطني الحاكم فلم تكن انتخابات متكافئة بين جميع المرشحين .

اصدر الرئيس حسني مبارك قرارا جمهوريا بدعوة الناخبين للاستفتاء على حل مجلس الشعب، على أن تجرى عملية الاستفتاء في الثاني عشر من شباط 1987 بحضور رفعت محجوب رئيس مجلس الشعب والدكتور عاطف صدقي رئيس الوزراء في نهاية الاجتماع تحدث الرئيس حسني مبارك عن القانون الجديد الذي صدر في أواخر كانون الأول 1986 الذي أعطى فرصة أكبر للمشاركة في الانتخابات حيث جمع بين القوائم النسبية والانتخاب الفردي في حين أن القانون القديم كان يعتمد على القوائم النسبية للأحزاب فقط وجدنا بعد صدور هذا القانون الجديد من ناحية الملائمة السياسية انه لابد أن نعرض حل مجلس الشعب على الشعب للاستفتاء حتى نطبق القانون الجديد لأنة أفضل بالنسبة لنواب الشعب لجمعة بين القوائم الحزبية والانتخاب الفردي وبذلك أصدر الرئيس حسني مبارك قرارا في الخامس من شباط على حل مجلس الشعب في الثاني عشر من شباط 1987 .[3]

وفعلا تم الاستفتاء على حل البرلمان في الموعد المحدد وكانت نتيجته الموافقة على حل البرلمان بنسبة 90٪[4] ونسبة المشتركين في الاقتراع حوالي 88،90٪ وبلغت نسبة غير الموافقين 10،11٪ واصدر الرئيس حسني مبارك قرارا جمهوريا بحل مجلس الشعب في الرابع عشر من شباط عام 1987، وحدد انتخاب المجلس الجديد في السادس من نيسان، وحدد أيضا يوم الخامس والعشرون من شباط وحتى السادس من آذار

فبراير جنوب أفريقيا، 2012، ص 24 .

(1) صحيفة الأهرام، العدد 36583 ، 5 /2 /1987 .

(2) حسنين توفيق إبراهيم، التحول الديمقراطي والمجتمع في مصر: خيرة ربع قرن في دراسة النظام السياسي المصري 1981 – 2005، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، 2006، ص 96؛ إكرام بدر الدين وعبد الغفار رشاد، المصدر السابق، ص30.

(3) صحيفة الأهرام، العدد 36583، 5/2/1987 .

(4) صحيفة الأهرام، العدد 36590، 12/2/1987 و العدد 36591 ، 13/2/1987 .

موعدا لقبول طلبات الترشيح لعضوية مجلس الشعب الجديد، على أن تجرى انتخابات الإعادة بين المرشحين المستقلين يوم الثالث عشر من نيسان إذا لم يحصل أي من المرشحين على 20 ٪ من أصوات ناخبي الدائرة[1] أجريت هذه الانتخابات وفقا لنظام الانتخابات المعدل والذي يجمع بين القوائم الانتخابية وعدد من المقاعد التي خصصت للمستقلين وبدأ في الخامس والعشرون من شباط قبول أوراق الترشيح لانتخابات المجلس الجديد و تقدم عدد كبير من المرشحين للمقاعد الفردية في الدوائر الثماني والأربعين على مستوى جمهورية مصر من المستقلين أو المنتمين للأحزاب المختلفة الذين يدخلون الانتخابات أول مرة، وتقدم عدد كبير من المنتمين للحزب الوطني للترشيح في جميع الدوائر، وستبدأ سبعة وعشرون لجنة قضائية عملها في فحص الطعون في السابع من آذار تنفيذا لقانون مباشرة الحقوق السياسية.[2]

تم تحديد خمسة آلاف جنية فقط للدعاية الانتخابية لكل مرشح للفردي وعشرون ألف جنية لقائمة مرشحي كل حزب في الدائرة الواحدة وذلك لارتفاع نفقات الدعاية عما كانت علية عام 1984 التي كانت ألف جنية للمرشح وخمسة آلاف جنية للحزب في كل دائرة [3] وفي الرابع نيسان 1987بلغ عدد المرشحين لمجلس الشعب 3652 مرشحا منهم 1937مرشحا في الدوائر الفردية منهم 400 مرشح للحزب الوطني من هؤلاء المرشحين عطية أبو سريع رضوان ومحمد علي إبراهيم محجوب وفايدة محمود كامل و397 مرشح لحزب العمل منهم حسن احمد إبراهيم الجمل ومحمد توفيق قاسم وسيد إسماعيل إبراهيم و394 من المرشحين لكل من الوفد و التجمع ومن مرشحي الوفد أبو بكر محمد عبد العال و عبد العزيز محمد، ومثل حزب التجمع محمد سيد علي وإبراهيم منصور عامل و 130 مرشح عن حزب الأمة عاصم عبد المنعم سريع، واحمد محمد إبراهيم و حزب التجمع من مرشحيه محمد سيد علي ومحمد فهمي الدماطي[4] أجريت الجولة الأولى من الانتخابات في السادس من نيسان لاختيار448 عضوا لمجلس الشعب من بين 3652 مرشحاً، نشرت نتيجة الجولة الأولى في صحيفة الأهرام في الثاني عشر من نيسان حيث حل الحزب الوطني بالمرتبة الأولى ب309 مقعداً، وحزب العمل حصل على ستة و خمسون مقعداً، وحزب الوفد على خمسة وثلاثون مقعداً، أما المقاعد الفردية فقد حصل الحزب الوطني على ثلاثون مقعداً، وحزب العمل على أربعة مقاعد، ومستقلون على خمسة مقاعد، ولم يبقه من الانتخابات التكميلية سوى أجراء الانتخابات في اليوم التالي في تسعة دوائر، أما بالنسبة للعمال و الفلاحين فقد حصلوا في هذه الجولة على 56٪ من المقاعد . كما حصلت المرأة على 14 مقعدا منها 13 مقعدا للحزب الوطني و مقعد واحد للوفد ... إما المعارضة فقد انسحب مندوبيها في ثلاثين لجنة فرعية من كالمنوفية من الانتخابات كما انسحب مندوبو حزب العمل في الإسماعيلية من جميع اللجان بناءا على أوامر من رئيس الحزب .[5]

وحسب مصدر للإخوان المسلمين ذُكر فيه أن هذه الانتخابات عُدت واحدة من أعنف الانتخابات التي شهدتها مصر حيث استخدمت قوات الأمن مختلف الوسائل المشروعة وغير المشروعة لقمع الناخبين، فأستخدم الرصاص الحي والقنابل المسيلة للدموع وأعداد كبيرة من البلطجية و(هم أشخاص مأجورين

(1) صحيفة الأهرام، العدد3659 ، 1987/2/15 .
(2) صحيفة الأهرام العدد 36603 ، 1987/2/25 و العدد 36604 ، 1987/2/26 .
(3) صحيفة الأهرام، العدد 36605 ، 1987/2/27 .
(4) صحيفة الأهرام، العدد 36641 ، 4/ 4/ 1987 .
(5) صحيفة الأهرام، العدد 36644 ، 7/4/1987 والعدد 36649 ، 1987/4/12 .

للقيام بأعمال عنف) مما أوقع أربعه عشر قتيلاً ومئات الجرحى و المصابين من بينهم من فقد بصرة والعشرات في حالات صحية سيئة وذكرت بعض المصادر فوز ثمان وثمانون مرشح عن الإخوان المسلمين بعدما استخدم الحزب الوطني مختلف الوسائل لإسقاط أكبر عدد من مرشحين الإخوان خاصة من فاز منهم في المرحلة الثالثة ومهم محمد كسبة ومحمد فضل ومختار البية وبذلك حصل الإخوان على 20٪ من عدد مقاعد البرلمان فيما لم يفز من الحزب الوطني نحو 23٪من عدد مرشحيه الذين حصلوا على مائة وخمسة وأربعون مقعدا وأصبحوا 311 مرشحاً بعد انضمام المستقلين مقاعد البرلمان، وفازت أحزاب المعارضة باثنى عشر مقعدا منها ستة مقاعد للوفد، ومقعدان لكل من التجمع والكرامة ومقعد واحد لكل من حزب العمل و الجبهة الوطنية للتغيير، بينما حل مستقلون على أربعة و عشرون مقعدا .[1]

نلاحظ هنا تضارب الاتهامات بين الإخوان والحكومة في من أشعل فتيل العنف ومارسه ولكن باعتقادي أن الاثنين مارسوا العنف ضد بعضهما لاختلاف المصالح والأهداف فكل منهما يريد الظفر بالفوز للوصول إلى المجلس والحصول على النفوذ والسلطة متبعاً كل السبل لتحقيق ذلك ومنها العنف، فلا يبرئ أيا منهما من ذلك .

فقد أشعلت النيران من قبل مرشحي الإخوان المسلمين في المجلس المحلي لكفر الشيخ و هاجموا مقار اللجان الانتخابية واحرقوا تسع صناديق انتخابية واشتبكوا مع الشرطة، وفي كفر شبين تعرض الناخبون أيضا لرمي مواد مشتعلة وأطلاق رصاص في الهواء لإرهاب الناخبين ومنعهم من الإدلاء بأصواتهم. وكانت بعض حوادث العنف يقوم بها أعوان رئيس حزب ضد أعوان رئيس الحزب المنافس، وفي بلقاس قام مؤيدو الوفد بتزوير بطاقات لجنتين بسيدي مصباح، وقام حزب العمل بإتلاف تسع صناديق في لجان قرية في مركز بلقاس، وضبط عشرة أشخاص من حزب التجمع كانوا يزورون بطاقات انتخابية لصالح مرشح حزبهم همام رائف، وقامت السلطات المختصة بمعالجة كل تلك الحوادث وفقا لما نشرته صحيفة الأهرام.[2] كما جرت انتخابات الإعادة في تسع دوائر في الرابع عشر من نيسان أسفرت بالنسبة للمقعد الفردي عن فوز تسعة مرشحين من الحزب أومن مرشحيهم فكان نتيجة اتساع دوائر الوطني وبذلك يصبح للحزب الوطني 348 مقعدا في مجلس الشعب منها 309 بالقوائم و39 بالدوائر الفردية وحصل تحالف العمل والأخوان والأحرار على ستون مقعدا والوفد على خمسة وثلاثون مقعدا أما مستقلون على خمسة مقاعد.[3] كما أصدر الرئيس حسني مبارك قراراً جمهورياً بتعيين عشرة من الشخصيات العامة في مجلس الشعب في الجلسة الأولى للمجلسفي الاجتماع الذي عقدة مع مجلسي الشعب والشورى وتمت إجراءات انتخاب رئيس مجلس الشعب والوكيلين بطريقة الاقتراع السري بين أعضاء المجلس وتم انتخاب رفعت محجوب بأغلبية 392 صوتا من جملة 454 أصوات رئيساً للمجلس، كما تم انتخاب احمد موسى وأيهاب مقلد وكيلين للمجلس وحصل كل منهما على 359 صوتاً من جملة 440 صوت[4]، وبعد ذلك أشار الرئيس حسني مبارك إلى ضرورة إجراء استفتاء شعبي لحل هذا المجلس وذلك بأشراف 283 قاضي وتم ذلك ولاقى هذا المجلس نفس

(1) إيهاب كمال، الطريق للقمة صعود الإخوان المسلمين، دار الحرية للنشر و التوزيع، د . م، 2006 ، ص 187 .

(2) صحيفة الأهرام، العدد 36644 ، 1987/4/7 والعدد 36649 ، 1987/4/12 .

(3) صحيفة الأهرام، العدد 36652 ، 1987/4/15 .

(4) صحيفة الأهرام، العدد 36659 ، 1987/4/22 و العدد 36660 ، 1987/4/23 .

مصير المجلس السابق وحُّل في الثالث عشر من تشرين الأول 1990وذلك بسبب صدور حكم من المحكمة الدستورية العليا بعدم دستورية قانون الانتخاب الذي لم يعط للمستقلين حقوقا مساوية لمرشحي القوائم الحزبية .[1]

نستنتج مما تقدم أن اتساع دوائر الفردي وعدم التكافؤ في تقسيمها وتعديل قانون الانتخابات بعد انتخابات 1987 ليسمح للمستقلين للترشيح على مقاعد الفردي و تخصيص مقعد فردي واحد لكل دائرة في حين يتم انتخاب باقي أعضاء الدائرة بنظام القوائم الحزبية المغلقة نتج عنه اتساع الدوائر المخصصة للقوائم الحزبية وهو ما تنعدم معه عدالة المنافسة نتيجة تقسيم الدولة إلى ثمان وأربعون دائرة انتخابية وذلك بنص القانون على الجمع بين نظام الانتخاب بالقوائم الحزبية ونظام الانتخاب الفردي في كل دائرة من هذه الدوائر الكبرى على اتساع مساحتها وكثرة عدد سكانها، فأنه يستحيل على المرشح الفردي المستقل مباشرة ممارسة حقه الدستوري في الترشيح على قدم المساواة وفي منافسة انتخابية متكافئة مع مرشحي القوائم المنتمين لأحزاب سياسية تساندهم بإمكانياتها المادية أو البشرية التي تعجز عنها طاقة الفرد، كما أفادت المحكمة أن القانون لم يراعي في تقسيم الدوائر الانتخابية مبدأ المساواة التقريبية بين عدد الناخبين في كل دائرة مما يترتب عليه اختلاف الوزن النسبي لصوت الناخب من دائرة إلى أخرى، فضلا عن التمييز بين المرشحين بحسب انتماءاتهم السياسية حيث حدد القانون لنظام الانتخاب الفردي في جميع الدوائر الانتخابية ثمانية وأربعين مقعداً نيابياً بواقع مقعد واحد في كل دائرة انتخابية يتنافس عليه المرشحون المستقلون مع غيرهم من أعضاء الأحزاب السياسية، بينما ترك لمرشحي القوائم الحزبية على مستوى الجمهورية باقي المقاعد النيابية التي يبلغ عددها أربعمائة مقعد، وكل ذلك يؤدي إلى المساس بحق الترشيح والإخلال بمبدأي تكافؤ الفرص والمساواة، كما نجد تأسيساً على ماتقدم عدم استقرار النظام الانتخابي وكثرة التعديل في قانون الانتخابات خلال الثمانينيات، إذسعت السلطة الحاكمة إلى تفصيل القانون الانتخابي بما يقلص من فرص أحزاب المعارضة، ويعزز من سيطرة الحزب الحاكم الذي يترأسه رئيس الدولة على البرلمان، كما أن كثرة التعديل في قانون الانتخابات يشير إلى تدني مستوى السياسة التشريعية بصفة عامة، فكيف يُفسر حل مجلس الشعب مرتين متتاليتين قبل أن يكمل مدته القانونية بسبب عدم دستورية القانون الذي على أساسه أجريت الانتخابات في المرتين. وغياب أو ضعف النزاهة والشفافية من السمات الرئيسية للانتخابات المصرية في ظل التعددية السياسية المقيدة، حيث تعددت أساليب وأشكال التدخل في العملية الانتخابية، من خلال وضع قانون الانتخابات حيث لاحظنا أن القانون الذي أجريت على أساسة انتخابات عام (1984)، وعام (1987) صيغ كل منهما بطريقة تخدم الحزب الوطني الديمقراطي (حزب الحكومة) على حساب أحزاب المعارضة فضلا عن توظيف أجهزة الدولة ومؤسساتها والمال العام وتوظيف الأعلام المملوك للدولة لخدمة الحزب الوطني الديمقراطي الحاكم وهذا اثَر في نزاهة العملية الانتخابية إذ تصبح المنافسة ليس بين الحزب الوطني وأحزاب المعارضة ولكن بين الدولة وأحزاب المعارضة، فضلا عن كثرة أساليب التلاعب في إدارة العملية الانتخابية سواء فيما يتعلق بعمليات التصويت أو فرز الأصوات.

(1) علي هلال، المصدر السابق، ص 221 ؛ محمد سليم ألعوا، الأزمة السياسية والدستورية في مصر 1987 – 1990، الزهراء للأعلام العربي، القاهرة، 1991 ، ص 107 – 111.

الانتخابات البرلمانية المصرية لعام 1990

بدأت الاستعدادات لهذه الانتخابات من قبل الأحزاب المصرية لخوض معترك الانتخابات من بينها الحزب الوطني و الوفد و الأحرار و التجمع فضلا عن الانشقاقات التي أفرزتها هذه الأحزاب[1]، أجريت الجولة الأولى لهذه الانتخابات في التاسع والعشرون من تشرين الثاني 1990 وفقا لنظام الانتخاب الفردي، الذي عادت أليه مصر، وفقا لأحكام القانون رقم 73 لسنة 56 و القانون رقم 38 لسنة 72 و القوانين المعدلة لهما، الأمر الذي أدى إلى مقاطعة المعارضة لها، تحديدا الإخوان المسلمين وحزبي العمل و الوفد، شارك في الانتخابات عدد كبير من المستقلين، شكلوا نسبه 80٪ من أجمالي المرشحين للانتخابات، حيث تنافس في انتخابات الإعادة 521 مرشحا على 261 مقعدا في 165 دائرة في 24 محافظة[2] وأجريت الجولة لثانية في السادس من كانون الأول و في السابع من كانون الأول أعلنت وزارة الداخلية النتائج النهائية لانتخابات مجلس الشعب و فاز الحزب الوطني ب 348 مقعداً أي بنسبة 79،6٪ و ثلاثة و ثمانون مقعدا للمستقلين بنسبة 19٪ و 6 للتجمع بنسبة 1،4 ٪ في 218 دائرة و ذلك لوقف الإعادة في أربع دوائر[3]، إلا أن غالبية المستقلين انضموا بعد فوزهم إلى الحزب الوطني، وبذلك ارتفعت نسبة تمثيل الحزب إلى 80 ٪ من أجمالي مقاعد المجلس، مما يؤكد أن النظام الانتخابي كان يهدف إلى تمكين النظام الحاكم، وأبعاد المعارضة والتعددية الحزبية الحقيقية.[4]

وعيّن الرئيس حسني مبارك بقرار جمهوري عشرة نواب في المجلس هم بطرس غالي وكمال هنري بادير ووليم نجيب سيفين واحمد هيكل وسعد إبراهيم وفوزية عبد الستار واحمد عمر هاشم وحورية توفيق مجاهد ومنى مكرم عبيد وفاروق لبيب.[5] ووضع الرئيس محمد حسني مبارك ضوابط جديدة في اختيار رئيس مجلس الشعب ووكيليه إذ سيتم استبدالهم كل سنتين في حين كانوا في المجالس السابقة مستمرين في مناصبهم لحين حل البرلمان، وأشار أن ذلك الأمر ليس مفروضا على الهيئة البرلمانية أنما هو أمر قابل للحوار إن أراد النواب تغييره بعد سنتين.[6] وفي الثالث عشر من كانون الأول وفي أول جلسة لمجلس الشعب تم انتخاب سرور فتحي رئيساً لمجلس الشعب في دورته الجديدة وبالأغلبية حيث حصل على 431 صوتاً من 440 صوت وحصل منافسة محمود عابد عضو حزب العمل المنشق على تسعة أصوات، كما انتخب عبد الأحد جمال الدين وكيلا للمجلس بحصوله على 404 صوت كاملة، وانتخب احمد أبو زيد وكيلا للمجلس عن العمال والفلاحين وحصل على 372 صوتا من مجموع 404 صوت[7] كان لهذه الانتخابات بعض السمات العامة التي اتسمت بها الانتخابات التشريعية منذ الأخذ بالتعددية السياسية، وخاصة فيما يتعلق بتدني نسبة المشاركة في الانتخابات، ووجود تفاوت في نسبة المشاركة بين العاصمة والمدن الكبرى من ناحية، والأرياف من ناحية أخرى فضلا عن استمرار تمتع الحزب الوطني بالأغلبية في البرلمان، أما المشاركة في الانتخابات، فنجد أن نسبة المشاركة في انتخابات 1990، بلغت (45٪) من إجمالي المُقيدين في كشوف الناخبين، إذ أن

(1) صحيفة الأهرام، العدد 37970 ، 3/10/1990 .
(2) صحيفة الأهرام، العدد 37984 ، 6 /12/ 1990 .
(3) صحيفة الأهرام، العدد 37986 ، 8/12/1990.
(4) مهند مصطفى، النظم الانتخابية وأثرها في الاندماج الاجتماعي والسياسي في الدول العربية التي تمر بتحول ديمقراطي: حالتا مصر و تونس، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، د . م، 2013 ، ص22 .
(5) صحيفة الأهرام، العدد 37989 ، 11 /12/1990 .
(6) صحيفة الأهرام، العدد 37991 ، 13/12/1990 .
(7) صحيفة الأهرام، العدد 37992 ، 14/ 12/ 1990 .

الكشوف لم تعكس حقيقة حجم هيئة الناخبين، باعتبار أن هناك أعداداً من الناخبين غير مسجلين في الكشوف لأسباب خاصة بالناخب منها عزوفة عن التسجيل وعدم رغبته في انتخاب أية شخصية، أو لمعرفتهم بانتفاء جدوى المشاركةفي انتخابات نتيجتها معروفة لصالح الحزب الحاكم. استمرت سيطرة الحزب الوطني الديمقراطي على الأغلبية في البرلمان بنسبة 80، وقاطعت عدة أحزاب الانتخابات منها حزب الوفد الجديد والإخوان المسلمين والعمل، وافتقرت تلك الانتخابات إلى النزاهة والشفافية، إذ سُخّرت أجهزة الدولة ومؤسساتها والأعلام المملوك لها لصالح الحزب الوطني الديمقراطي، كما حصل الكثير من مرشحي الحزب الوطني، وآخرون ينتمون إلى أحزاب المعارضة أو خاضوا الانتخابات كمستقلين ببعض الأعمال التي أساءت إلى سمعة الانتخابات مثل تقديم رشاوى انتخابية، كما شهدت الانتخابات أحداث عنف، فضلا عن بروز ظاهرة المنشقين عن الحزب الوطني وكانت قد بدأت هذه الظاهرة مع انتخابات عام1987[1]، عندماخصص القانون الانتخابي 48 مقعداً يتم شغلها بنظام الانتخاب الفردي إلى جانب400 مقعد ويتم شغلها بنظام القوائم الحزبية، اتسع نطاقها مع الأخذ بنظام الانتخاب الفردي منذ انتخابات عام 1990، إذ يقوم بعض أعضاء الحزب الذين لا يحظون بترشيحه بالانشقاق علية ودخول الانتخابات كمنشقين بل ومنافسين لمرشحي الحزب الرسميين وبعد إعلان نتيجة الانتخابات يسارع هؤلاء المنشقين والذين اختارهم الناخب كمستقلين للانضمام إلى الهيئة البرلمانية للحزب الحاكم ومما يعزز من الأغلبية البرلمانية، وقدمت الأحزاب المقاطعة طلباً إلى رئيس الجمهورية تضمن بنوداً لمشروع قانون جديد لتقليل التلاعب الذي يجري بالانتخابات وتضمن إجراء الانتخابات تحت أشراف قضائي كامل، ووضع عقوبات مشددة على الجرائم المتعلقة بالانتخابات وبنوداً أخرى...، رغم جهود المعارضة ليكون لها دور في صياغة القانون الانتخابي الجديد، إلا أن الحكومة تجاهلت ذلك، وصدر القرارفي قانون رقم201 لسنة 1990الذي أخذ بنظام الفردي، الذي على أساسه تجرى الانتخابات التشريعية منذعام 1990 ، وقد أعقب ذلك صدور القرار في قانون رقم 206 لعام 1990، وحدد الدوائر الانتخابية لمجلس الشعب.[2]

إذا تأسيساً على ما تقدم نستنتج أن الرئيس وحزبه كانا المحور المسيطر على العملية الانتخابية،ولم تحد من سلطه الرئيس المحكمة الدستورية العليا إذ تخطى قراراتها ولم يلتزم بها، وسّير العملية الانتخابية كما أراد، وذلك حفاظاً على مراكز النفوذ واستمرار حصرها بيده فلم تكن انتخابات نزيهة وجادة، فللنظام الفردي سلبياته وإيجابياته صحيح انه ناسب طبيعة الناخب المصري ومستوى وعيه السياسي إلا انه كرّس ظاهرة المستقلين فهؤلاء ما كانوا لينجحوا لولا دعم الحزب الحاكم لهم، لهذا كانوا ينضمون إلى الحزب الحاكم بمجرد فوزهم في الانتخابات وهذا ما حمل النظام الحاكم على استمرار النظام الانتخابي الفردي كونه يعزز سيطرة النظام القائم و يضمن استمراره .

انتخابات عام 1995

أجريت هذه الانتخابات في التاسع والعشرون من تشرين الثاني 1995 حيث أدلى فيها أحدى وعشرون مليون ناخب بأصواتهم ووصفتها صحيفة الأهرام بأنها أكبر انتخابات نيابية يخوضها أربعه عشر حزبا وأجري الاقتراع في ستة وثلاثون ألف لجنة من

(1) حسنين توفيق إبراهيم، المصدر السابق، ص 98 ..

(2) حسنين توفيق إبراهيم، المصدر السابق، ص 102-104.

الثامنة صباحا حتى الخامسة مساءا اشترك في هذه الانتخابات 1237 قاضياً للأشراف على الانتخابات بكل المحافظات المصرية، حيث أكد وزير الداخلية حسن الألفي على الحياد التام، وان تقتصر مهمة الشرطة على تأمين المقار الانتخابية والناخبين، عُّدت أكبر وأهم انتخابات تعددية حزبية في تاريخ مصر، ومن الأحزاب التي تنافست في هذه الانتخابات الحزب الوطني الذي تقدم 339 مرشحا بينهم 12 وزيراً، وحزب الوفد 182 مرشحاً، وحزب العمل بـ120 مرشحا وحزب الأحرار ب61 مرشحا والحزب العربي الديمقراطي الناصري ب43 مرشحاً، وحزب التجمع الوطني التقدمي الوحدوي40 مرشح، و80 سيدة[1]. أما بالنسبة للإخوان المسلمين فقد شاركوا بمائة و سبعون مرشحا بعد مقاطعتهم انتخابات 1990 وسبّب ذلك صدمة للنظام الحاكم حيث عزم هؤلاء المرشحين على خوض الانتخابات كمستقلين، فضلا عن مرشحين آخرين دخلوا الانتخابات بالتحالف مع حزب الوفد، مما عزز مخاوف النظام من زيادة نفوذ الجماعة السياسي والتشريعي في مجلس الشعب خصوصا مع تزايد شعبية الجماعة ونجاحات أعضاؤها في النقابات بسبب أنشطتهم الخدمية مقارنة بالحكومة، وإزاء شعبية الإخوان المتزايدة تدخلت دوائر أمنية بقسوة في انتخابات 1995 وقامت باعتقال وتحويل أعضاء فعّالين في التنظيم إلى محاكم عسكرية في محاولة غير مسبوقة في عهد الرئيس حسني مبارك لشل حركة الإخوان و تقليص نفوذها.[2]

نجد أن ما تقدم فيه شيء من الصحة فضلا عن رغبة النظام في أضعاف نفوذ جماعة الإخوان لخطرها على وجودة في السلطة، لكن لبعض أفكار الجماعة المتشددة سببا أضافيا لذلك أيضا أشارت النتائج الأولية للانتخابات إلى فوز ثمان وستون فئات وخمسون عمال وثمانية عشر فلاحاً. حيث فاز مائة وستة وثلاثون مرشحا بعضوية مجلس الشعب، منهم مائة ثلاثة وعشرون مرشحاً من الحزب الوطني وثلاثة عشر عضوا من المستقلين وستجري جولة من انتخابات الإعادة 606 من مرشحي الأحزاب والمستقلين في 167 دائرة في السادس من كانون الأول بعد انتهاء فرز 215 دائرة.[3]

إذا مرحلة الإعادة بدأت في السادس من كانون الأول في مائة و أربعة وسبعون دائرة في خمسة وعشرون محافظة أجريت فيها الانتخابات بالاختيار من بين ستمائة وأثنى عشر مرشحا منهم مائتين وخمسة وخمسون مرشحا يمثلون الحزب الوطني و اثنان للأحرار وخمسة للناصري وسبعة للتجمع وتسعة للعمل وثلاثمائة وعشرون من المستقلين[4] جاءت النتيجة أيضا لصالح الحزب الوطني، وعمد المستقلين الفائزين في الانتخابات إلى تقديم طلبات انضمام إلى الحزب الوطني[5] كما أصدر الرئيس حسني مبارك في الثاني عشر من كانون الأول قرارا جمهوريا بتعيين 10 أعضاء بمجلس الشعب من بينهم 6 أقباط بينهم 4 سيدات[6] وفي الثالث عشر من كانون الأول انتخب مجلس الشعب في دورته البرلمانية الجديدة احمد فتحي سرور رئيساً للمجلس بأغلبية 436 صوتاً، كما انتخب وكيلين هما احمد حمادي عن فئات بأغلبية 415 صوتاً والسيد راشد عن حزب العمال بأغلبية أحدى وثمانون صوتاً[7] وكان العنف

(1) صحيفة الأهرام، العدد39804 ، 29/ 11/1995 .
(2) هشام العوضي، المصدر السابق، ص 241 242 .

(3) صحيفة الأهرام، العدد 39807، 2/12/1995 ؛ العدد 39806 ، 1/12/1995 .
(4) صحيفة الأهرام، العدد 39811 ، 6/12/ 1995 .
(5) صحيفة الأهرام، العدد39814 ، 9/12/ 1995.
(6) صحيفة الأهرام، العدد 39817 ، 12/12/1995
(7) صحيفة الأهرام، العدد 39819 ، 14/ 12/ 1995..

من مميزات انتخابات عام1995 وتم تجنيد الفقراء للقيام بأعمال العنف لعدم قدرتهم على تنظيم أنفسهم في حركة اجتماعية قوية ولعدم تبلور الوعي الكافي لديهم فأصبحوا أداه لتحقيق أهداف الطبقة الثرية من المرشحين حيث أظهرت انتخابات 1995 أن الفقراء كانوا أداة للعنف لدى كثير من المرشحين للفوز في تلك الانتخابات[1]، إذ أصبح هو البديل الفعلي والفعّال عن الأساليب السليمة للتنافس على مقاعد مجلس الشعب، لم يكن العنف جديد على الانتخابات المصرية، لكن الجديد هو حدة العنف وعدد ضحاياه، والأطراف التي ساهمت فيه، والأسلحة التي استخدمت فراح ضحيته 50 قتيلاً ومئات الجرحى فضلا عن التخريب الذي لحق بعشرات المنشات العامة والخاصة والبنوك وتعددت أشكال العنف بين التظاهرات والاشتباكات المسلحة بين إتباع المرشحين، ومارس العنف الحزب الوطني الحاكم ومرشحي الأحزاب والمعارضة، وكان من أسباب العنف كثرة عدد المرشحين البالغ 3890 مرشحاً، فضلاً عن الانقسامات داخل تلك الأحزاب، وأصبح التزوير في الانتخابات أسلوب أداء حكومي ومجتمعي، وتزايدت حدة المشكلات الاقتصادية كتزايد أعداد العاطلين عن العمل والارتفاع المستمر في الأسعار وتدهور مستوى المعيشة، وعلى الصعيدالاجتماعي كان التفاوت الحاد في توزيع الدخول، وتدهور أوضاع الطبقة الوسطى اقتصادياً وانتشار المخدرات، وتفاقم مشكلات الإسكان والرعاية الصحية والمواصلات، وظهور قيم دخيلة وانتهازية وعدم احترام القانون، وبروز فئتين اجتماعيتين كان لهما دوراً رئيساً في أحداثالعنف الانتخابي، فكانت فئة الأثرياء الجدد الذين جمعوا ثرواتهم من خلال أنشطة غير قانونية كالمضاربة على الأراضي وتجارة المخدرات. والفئة الثانية المهمشين اجتماعياً وفئة واسعة اغلبها من النازحين من الأرياف بحثاً عن فرص العمل وشكلوا عنصراً أساسياً للعنف الانتخابي. وتوتر العلاقة بين الدولة وبعض القوى الاجتماعية والسياسية كجماعة الإخوان المسلمين. كما قامت الدولة بتعديل قانون النقابات دون استطلاع رأي النقابات مما سبب أزمة بين الحكومة والصحفيين بسبب قانون 93 لسنة 1995 الذي شدد العقوبات على جرائم النشر، وتراجعت هيبة الدولة إذ شكلت التنظيمات الإسلامية المتشددة تحدياً لها واستخدمت الدولة أسلوب المواجهة العسكرية وغير العسكرية تجاه المتشددين والمعتدلين لفرض سيطرة النظام واستعادة هيبتها المفقودة والتي من ابرز مظاهرها انتشار حالة الفوضى فيالشارع المصري، وانتشار مظاهر الفساد على مختلف المستويات والتحايل على القانونوالرشاوى والوساطة والاتجار بالوظيفة العامة وضعف القيم الديمقراطية في بنية الثقافة السياسية المصرية، فالديمقراطية هي قبول الآخر والتعددية والتسامح السياسي والعسكريوالتنافس السلمي، مما أكد ذلك أن نصف عدد الناخبين المسجلين في الجداول الانتخابية لم يشاركوا في الانتخابات لعدم الثقة في العملية الانتخابية ورغم ذلك حصل الحزب الوطني الديمقراطي على 417 مقعدا أي 94٪ من إجمالي مقاعد البرلمان التي تم شغلها بالانتخاب والبالغ عددها 444 مقعدا وهذه النتيجة تؤكد عدم نزاهة هذه الانتخابات كما أفرزتانتخابات عام 1995أدنى تمثيل لأحزاب المعارضة منذ الأخذ بالتعددية الحزبية لعام 1976، فالمعروف أن وجود المعارضة يمثل عنصراً من عناصر الديمقراطية، وان ضعف أحزاب المعارضة في مصر أنما يؤكد هشاشة التعددية السياسية.ويلاحظ على هذه الانتخابات إنها لم يكن فيها أي نائب قبطي

(1) أماني مسعود الحديني وأحمد إبراهيم محمود، المهمشون والسياسية في مصر، مجلة المستقبل العربي، العدد 255، السنة الثالثة والعشرون، بيروت، 2000 ، ص 254 .

منتخب، وهذا أدى إلى مزيد من الإحباط والتهميش في صفوفهم، وأذكى التطرف لدى بعض شرائحهم.[1]

تأسيساً على ما تقدم نجد أن انتخابات عام 1995 أوجدت مصادر جديدة للتوتر في المجتمع المصري، ولم تكن خطوة لتدعيم المسار الديمقراطي، أنما جاءت لتعكس هشاشة التطور الديمقراطي، وأوجدت عقبات في طريقة. فلا وجود لتطور ديمقراطي حقيقي من دون وجود معارضة قوية ومؤثرة تمثل جزءاً من النظام السياسي ولا تكون مجرد معارضة شكلية لإكمال الشكل الديمقراطي .

فضلاً عما تقدم كان للمال الخاص دوراً في أدارة العملية الانتخابية إذ بلغ أجمالي ما تمأنفاقه على تلك الانتخابات ما يفوق أيه انتخابات أخرى، إذ انفق بعض المرشحين مبالغ كبيره على الدعاية الانتخابية على نحو تجاوز بكثير ما نص عليه القانون بهذا الخصوص واستخدم بعض المرشحين ماله الخاص في أنشطة شوهت سمعة الانتخابات، بتقديم رشاوى انتخابية، أو استئجار الأصوات، وذلك دفع البعض إلى المطالبة بضرورة اتخاذ خطوات جادة لوضع ضوابط للأنفاق المالي على الدعاية الانتخابية وألزم المرشحين باحترامها.[2]

كل ما تقدم وجه آخر من وجوه عدم نزهة الانتخابات في هذه المرحلة وعدم مصداقيتهاودليل واضح على عدم الأخذ بالديمقراطيةالفعلية وبداية الضعف الحقيقي للنظام المصري القائم على نظام الحزب الواحد والمعارضة والتعددية الشكلية، وغياب الرقابة الفعّالة على الانتخابات.. وسيطرة الرئيس حسني مبارك على مقاليد السلطة التنفيذية والتشريعية من خلال الدعم الذي قدمه لحزبه لضمان بقائه على رأس السلطة .

انتخابات عام 2000

قبل الولوج في تفاصيل هذه الانتخابات سأتحدث قليلا عن الوضع السياسي والاقتصادي لمصر قبل الانتخابات و أثنائها وذلك لتوفر معلومات جيدة عنها . جرت العملية الانتخابية في ظل إعلان الحكومة المصرية عن نجاحها في تطبيق سياسات الإصلاح الاقتصادي التي تضمنت سياسة خفض الأنفاق الكلي، ومن أهمها سياسة خفض الأجور و الدعم و الإعانة التي أقرتها في الميزانية العامة فضلا عن الضرائب العامة على المبيعات، وزيادة مشكلة البطالة وقدّر البعض معدل البطالة في مصر عام 1995 بنحو 9 ٪ من قوة متركزة في الريف أكثر من المدن، ومواجهة الفلاح المصري خلال (20001999) مشكلة في الائتمان الزراعي حيث أعتمد الفلاح على بنك الائتمان الزراعي ليمكنه الإيفاء بمتطلبات الإنتاجالزراعي وتوفير الآلات والأسمدة وغيرها من متطلبات الزراعة، فأستغل الموظفين في البنك جهل الفلاحين وتحويل قروضهم الصغيرة إلى مبالغ كبيرة لتغطية العجز الخاص بهم، مما أدى امتناع الفلاحين عن السداد لعدم قدرتهم على ذلك ثم حبسهم، كما أدت خصخصة القطاع العام الحكومي إلى الأضرار بالعمال وفقدان 250 ألف عامل وظيفته.. أما من الناحية السياسية سؤ استخدام السلطة، واستبداد الأجهزة الأمنية، وتنامي معدلات العنف المجتمعي بكل أنماطه وعدم وضع الحلول الحكومية له، وأصبح قانون الطوارئ أداة السلطة للسيطرة على الحقوق والحريات العامة التي يكفلها الدستور المصري من

(1) حسنين توفيق إبراهيم، الانتخابات البرلمانية في مصر عام 1995 العنف الانتخابي وثقافة العنف، مجلة المستقبل العربي، العدد206، السنة الثامنة عشر، بيروت، 1996، ص 4–9 و ص 11 – 18 .

(2) حسنين توفيق، التحول الديمقراطي والمجتمع المدني في مصر، المصدر السابق، ص 107.

مراقبة الصحف والمطبوعات والدعاية والإعلام قبل نشرها والتعرض إلى المصادرة والتعطيل وتقييد الحق في التجمع السلمي فقانون التجمهر الذي صدر في الثامن عشر من تشرين الأول 1914 أعطى للسلطة التنفيذية مطلق الصلاحية في مصادرة حرية الأفراد في التنقل الفردي والجماعي و تفريق المتجمهرين، وقانون رقم 14 لسنة 1923 الذي قصر الاجتماعات الانتخابية على فترة قصيرة تمتد من دعوة الناخبين إلى يوم الانتخاب، الأمر الذي يقلل من أهمية الاجتماع الانتخابي، وكان من حق الشرطة إنهاءه قبل عقدة أو أثناء قيامة، وأعطيت الشرطة الحق في تقدير ما يعتبر من الاجتماعات العامة سواء كان الاجتماع قي مكان عام أو خاص وبالتالي سلطة حضور هذا الاجتماع أو حلة أو منعة كانت بيد الشرطة وهذا انتهاك لحياة المواطن الخاصة . فضلا عن هيمنة الدولة على الإعلام المرئي والمسموع ففرضت قيود شديدة على الصحف المستقلة والمعارضة واحتكار الدولة دور النشر والصحافة بشكل كامل و أستخدمها أداة رئيسة في تشكيل الرأي العام. وغير مسموح للقطاع الخاص بإنشاء محطات تلفزيونية وغير مسموح للمعارضة إطلاقا بامتلاك محطات تلفزيونية أو إذاعية وأن سمحت لها الحكومة بذلك فهي من تحدد الوقت وتناقش اختيار الموضوع، كما منعت الحكومة التعبير السلمي عن الآراء[1] كما عدت أول انتخابات تشريعية تجري في ظل إشراف قضائي كامل شمل عمليات الاقتراع وفرز الأصوات، وذلك لضمان مصداقيتها لما عرُف عنهم من الحياد والمصداقية بحكم مهنتهم. في هذه الظروف أجريت انتخابات مجلس الشعب لعام 2000.[2]

بدأت هذه الانتخابات خلال الفترة من الثامن عشر من تشرين الأول إلى الثالث عشر من تشرين الثاني، وبدأت المرحلة الأولى في الثامن عشر من تشرين الأول تنافس فيها 1262 مرشحاً على 150 مقعداً، أما الحزب الوطني فقد تنافس في هذه المرحلة على جميع المقاعد، شاركه حزب الوفد باثنان وسبعون مرشحاً وستة أحزاب معارضة بخمسة وثلاثون مرشحاً والباقي مستقلون. أعلنت النتائج في العشرون من تشرين الأول بفوز الحزب الوطني بعشرين مقعدا من مجموع مائة وخمسون مقعد في تسع محافظات، حصل المستقلون على ثمان مقاعد و حصلت المعارضة على مقعد واحداً في الرابع و العشرون من تشرين الأول أجريت انتخابات ألإعادة تنافس فيها 263 مقعدا في 65 دائرة، فاز بها الحزب الوطني بسبعة و تسعون مقعداً، وثمانية عشر مقعدا للمستقلين، وثلاث مقاعد للمعارضة أي حصل الحزب الوطني بجولتيها على مائة وثمانية عشر مقعدا ولم يصل إلى ذلك إلا بعد انضمام المستقلين الفائزين وحزب التجمع المعارض فاز بثلاث مقاعد و الوفد مقعد واحد. أما المرحلة الثانية فقد أجريت في التاسع والعشرون من تشرين الأول تنافس فيها 1368 مرشحا منهم 134 من الحزب الوطني وثلاث وخمسون مرشحا من حزب الوفد و ستة عشر مرشح من حزب التجمع و ستة عشر من أحزاب أخرى فضلا عن 467 مرشحاً مستقلاً، كل هؤلاء المتنافسين لشغل 134 مقعدا فقط وكانت النتيجة فوز الحزب الوطني بعشر مقاعد ومستقلون ثمانية مقاعد، وفي الرابع من تشرين الثاني أجريت انتخابات الإعادة للمرحلة الثانية للمنافسة على مائة و ستة عشر مقعداً. جاءت

(1) جهاد عودة و نجاد البرعي وحافظ أبو سعده، باب على الصحراء الانتخابات البرلمانية المصرية 2000 المسار معضلاته وتوصيات للمستقبل دراسة سياسية، مؤسسة ريش ناومان، د .م، 2001 ، ص46 47 وص 49 و51 وص 49 و ص 37 40 و 42 .

(2) حسنين توفيق إبراهيم، التحول الديمقراطي والمجتمع المدني في مصر، ص 109 .

نتيجة المرحلتين فوز الحزب الوطني 224 مقعدا أي بنسبة 79،43٪ ومستقلون 48 مقعد أي 17،02٪ أما أحزاب المعارضة ففازوا ب 10 مقاعد فقط (4 وفد، و 4 تجمع، و 2 ناصري) أما المرحلة الثالثة فأجريت الجولة الأولى من المرحلة الثالثة في الثامن من تشرين الثاني تنافس فيها 1325 مرشحا على 160 مقعد، كانت أعداد المرشحين من أحزاب (الوفد، التجمع، الأحرار، الوفاق، الناصري، التكافل) مائتان مرشح وألف مرشح من المستقلين بعد إعلان النتائج وجب أعادة الانتخاب في 80٪ من دوائر الانتخاب وفي الرابع عشر من تشرين الثاني أجريت الإعادة وكانت المنافسة شديدة بين الحزب الوطني والمستقلين، وفاز الحزب الوطني خمسة وثلاثون مرشحا منهم ثلاثة وعشرون من الحزب الوطني وعشرة من مستقلون وواحد من الوفد و مقعد للأحرار .

أما إعلان النتائج النهائية لهذه الانتخابات جاء في السادس عشر من تشرين الثاني حيث أعلنت وزارة الداخلية في بيان لها عن فوز مرشحي الحزب الوطني 388 مقعدا بعد أن انضم إلية خمسة وثلاثون مستقلا والمستقلون سبعة و ثلاثون مقعداً وحزب الوفد بسبعة مقاعد و التجمع ستة والأحرار مقعد واحد، كما فاز برئاسة المجلس أحمد فتحي سرور .[1]

مما يلاحظ على هذه الانتخابات أن حصول الحزب الوطني على388 مقعدا أي ما نسبته 85،5٪ لم يكن بالسهولة نفسها التي كان يكسب فيها الانتخابات السابقة حيث لم يتمكن من الحصول على أكثر من ثلثي مقاعد المجلس الجديد إلا بعد انضمام المستقلين إلى كتلته البرلمانية، وهذا يدل على تآكل شعبيته، كما أن أغلبية الناخبين في مصر لا يصوتون على أساس الانتماء الحزبي وإنما حسب اعتبارات أخرى مثل شخص المرشح ومدى ارتباطهم به أو وفقا لمؤثرات تقليدية عائلية أو عشائرية و غيرها، في حين أساء الحزب الوطني اختيار الكثير من مرشحيه بل أن بعضهم كان عضوا في البرلمان لخمس أو ست دورات متتالية ولم يقدم شيء لناخبيه.[2]

أما المعارضة ومنهم الإخوان المسلمون خاضوا هذه الانتخابات كمستقلين و ليس متحالفين مع الأحزاب قصر الإخوان عدد مرشحيه على خمسة وسبعون مرشحا بدل من مائة و سبعون مرشحا في عام 1995، و ذلك تجنبا لاستفزاز السلطة وابتعدوا عن الشعارات التي تثير شبة الانتماء إلى تنظيم سري وتتسبب في اعتقالهم وتركت لكل مرشح حرية صياغة شعاره ووضع برنامجه حسب اهتمامات دائرته واستطاعت الجماعة رغم عمليات العنف التي شهدتها انتخابات عام 2000 التي تستهدف قوى المعارضة حال الانتخابات السابقة بالفوز بسبعة عشر مقعدا في مجلس الشعب.[3]

كما زاد عدد المرشحات في هذه الانتخابات مقارنة بانتخابات 1995حيث وصل عددهن إلى مائة وتسعة مرشحات من أصل 4250 مرشحه وهي نسبة تتجاوز النسبة التي حصلت عليها المرأة في انتخابات 1995 والتي كانت أحدى و سبعون مرشحة فقط إلا أنها تظل قليلة مقارنة بعدد المرشحين الرجال ولا تتجاوز 2،56٪.[4] أما الأقباط شارك أربعة و سبعون مرشحا منهم في هذه الانتخابات لم يفوز منهم سوى ثلاث مرشحين، أن ضعف تمثيل المرأة و الأقباط في الانتخابات من خلال صناديق الاقتراع يمثل خلل في

(1) ثناء فؤاد عبد الله، انتخابات 2000 ومؤشرات التطور السياسي في مصر، مجلة المستقبل العربي، العدد263، السنة الثلاث والعشرون، بيروت، 2001 ، ص 19 22 .

(2) ثناء فؤاد عبد الله، الحياة الحزبية في مصر، مجلة المستقبل العربي، العدد 274، السنة الرابعة والعشرون، بيروت، 2001 ، ص 71 72 .

(3) هشام العوضي، المصدر السابق، ص 268267 .

(4) ثناء فؤاد عبد الله، انتخابات 2000 ومؤشرات التطور السياسي في مصر، ص 28 .

مستقبل التطور السياسي في مصر.[1]

أما الأشراف القضائي على انتخابات المجلس لم يكن أشرفا كاملا إذ اقتصر على مرحلة التصويت، وتجاهل المراحل السابقة واللاحقة والتي شهدت ممارسات مست نزاهة الانتخابات مثل تدخل الجهات الإدارية للحكومة وجهاز الشرطة والتمييز بين المرشحين في أجهزة الإعلام التي تحتكرها الدولة، كما جرت الانتخابات في ظل قانون الطوارئ الذي كان ساريا بمن يتضمنه من قيود على حرية الاجتماع والتنقل واعتقال المشتبه بهم، كما استمرت القيود على الأحزاب السياسية ومثال على ذلك حالة حزب العمل حيث قامت لجنة شؤون الأحزاب بتجميد نشاطه ووقف صحيفته وحرم الحزب من تمثيل أعضائه في الانتخابات، فضلا عن تمييز وسائل الأعلام بين مرشحي الحزب الوطني و مرشحي المعارضة، حيث منح رئيس كل حزب معارض أربعين دقيقة لعرض برنامجه، في حين سُمح لمسؤولي الحزب الوطني بالتوسع في عرض مشاريعهم ودعاياتهم الانتخابية، وكان لوجود القضاة داخل اللجان قد قلل من عمليات التلاعب في صناديق الانتخابات، حيث أحبط القضاة محاولات بعض الأشخاص للتلاعب في عملية الإدلاء بالأصوات إلا أن هناك تجاوزات لرجال الشرطة في دورهم في تأمين العملية الانتخابية، وقيامهم بحملات أمنية ضد بعض المرشحين وأنصارهم، حيث تم القبض على مائة وأربعون مواطنا، كما تعرض للاعتداء العديد من الصحفيين المصريين والمصورين في أثناء تغطيتهم لعمليات الاقتراع في المرحلة الثالثة، كما شهدت هذه الانتخابات ما يسمى بالتصويت العقابي وهو وجود اتجاه قوي لدى الناخبين لمعاقبة الحزب الوطني بالتصويت لمرشحين آخرين، في هذه الانتخابات برز المستقلون كقوة منافسة للأحزاب والحزب الوطني كما مثّل وجودهم ضعف الالتزام الحزبي حتى أن 1785 من هؤلاء المرشحين كانوا ممن انشقوا عن الحزب الوطني أي بنسبة أكثر من 50 ٪ من أعداد المستقلين المرشحين وهذا أيضا يدل على مدى تفكك الحزب الوطني نفسه، كما أن نسبة المستقلين العالية تؤكد كذلك فشل الأحزاب في الانتشار داخل المجتمع، وأصبح بعضها مجرد حزب شكلي بغيه الحفاظ على ما تبقى له من وجود في الحياة السياسية، دلت نتائج هذه الانتخابات إلى انه لم تعد لدى الناخبين رغبة في دعم الانتماء الحزبي في المجتمع المصري لعدم مواكبه الأحزاب تطورات متطلبات المجتمع المصري.[2]

نلاحظ هنا ضعف أشراف القضاء على الانتخابات فهم لا يستطيعون السيطرة على المحيط الجغرافي خارج نطاق مراكز الاقتراع فالضباط يتلقون أوامرهم من قادتهم من الداخلية لا من رؤساء اللجان العامة أو الفرعية أو من القضاة، فكان القاضي يرى بنفسه الشرطة وهي تمنع الناخبين من الوصول إلى مكان الاقتراع الذي يرأسه دون أن يستطيع التدخل لأن سلطته تنحسر عند باب مركز الاقتراع و لا تتجاوزه إلى خارجة، لذا لا يمكن القول بأن أشرافا قضائيا كاملا قد تحقق في انتخابات مجلس شعب لعام 2000 ، ومن سلبيات هذه الانتخابات التلاعب بكشوف الناخبين لصالح مرشحين محددين ضد غيرهم وتضمنت جداول الانتخابات أخطاء عديدة كالقيد المزدوج وأخطاء في أسماء الناخبين ووجود العديد من المسافرين أو المتوفين فيها مما منع كثير من الناخبين من الإدلاء بأصواتهم. ثم السيطرة المطلقة على المحيط الجغرافي للجان الانتخاب من قبل قوات الأمن التي تتلقى أوامرها من قادتها

(1) حسنين توفيق إبراهيم، التحول الديمقراطي والمجتمع المدني في مصر خبرة ربع قرن في دراسة النظام السياسي، ص 113 .

(2) ثناء فؤاد، انتخابات 2000 و مؤشرات التطور السياسي في مصر، ص 22 23 و ص 26 27 .

لا من القضاة المشرفين على الانتخاب وفرضت قوات الأمن طوقا أمنيا حالت بين الناخبين والإدلاء بأصواتهم لأسباب تتعلق بهوية بعض المرشحين السياسية، كما استخدم وزير الداخلية حبيب العادلي سلطاته القضائية، والحيل القانونية يقوم بها محاموا هيئة قضايا الدولة في محاولة لمنع عقد الانتخابات أو عقدها في بعض الدوائر المخالفة للأحكام الصادرة من مجلس الدولة كما أعلن مجلس الدولة بموجب أحكام قضائية ببطلان الانتخاب في بعض الدوائر الانتخابية لعدم توفر شرط أو أكثر من شروط الترشيح لمجلس الشعب ورأت المحكمة الإدارية العليا عدم استحقاقهم تمثيل الشعب والتي تهربت الحكومة من تنفيذها عبر تأجيل تنفيذ الأحكام لحين الانتهاء من الانتخابات وبالتالي الدخول في دائرة أن مجلس الشعب هو صاحب القرار في صحة عضويته وفقا للدستور .[1]

بيّنت الانتخابات مدى ضعف الأحزاب وفي مقدمتها الحزب الوطني إذ أظهرت الانتخابات وزنة الحقيقي فتحقيقه نسبة 40٪ من إجمالي مقاعد المجلس، حيث لم يتمكن عدد كبير من رموز ومرشحي الحزب ورؤساء اللجان البرلمانية من تحقيق الفوز و من فائز من أعضاء الحزب القدامى فقد أحرز عدد أصوات اقل مما اعتاد علية في السنوات السابقة و بذلك كان فوز الحزب الوطني بفضل التزوير والتلاعب فالذي أنقذه ورفع نسبته في المجلس إلى 87٪ من إجمالي المقاعد هو انضمام 209 من أعضائه المنشقين الذين خاضوا الانتخابات كمستقلين وهذا ما حدث في انتخابات 1987 وانتخابات 1990 وكذلك في انتخابات 1995 لكن الجديد هذه المرة هو سعي الحزب الوطني ذاته وراء المستقلين وضمهم أليه بحجج مختلفة منها كونهم في الأصل أعضاء في الحزب أو خاضوا الانتخابات وفق مبادئه، وكل ذلك تزييف لإرادة الناخبين ولنتائج الانتخابات ولم يكن فوزه نتيجة شعبيته وجماهيريته لكن بفضل عمليه التزوير والتلاعب والتدخلات الأمنية والإدارية لصالحة .[2]

تأسيساً على ما تقدم نجد أن هذه الانتخابات لم تشكل آلية حقيقية لتعزيز التحول الديمقراطي بل أنها أسهمت في تكريس الطابع شبة التسلطي للنظام السياسي لما أتسمت به من ممارسات غير ديمقراطية تمثلت في جميع السلبيات التي ذكرتها أعلاه، ورغم إتباع الناخبين التصويت العقابي ضد الحزب الوطني وذلك بالتصويت لأحزاب أخرى دون الحزب الوطني بغية التخلص من حكمة إلا أن ذلك لم ينفع في تغيير النتيجة النهائية. ولم يكن إشراك القضاة سوى رغبة من السلطة في أظهار مدى ديمقراطيتها وسعيها في الحفاظ على نزاهته الانتخابات ودفع الناخبين للمشاركة فيها، ألا أن مشاركة القضاة كانت شكلية ولم يكن لهم دور فعّال في المحافظة على نزاهة الانتخابات وبالتالي جاءت بنفس نتائج الانتخابات السابقة فحالة الاختلال بين السلطتين التنفيذية و التشريعية لصالح الأولى تعتبر من المعوقات الرئيسة للتطور الديمقراطي وبالتالي نجاح أحزاب أخرى بالأغلبية في الانتخابات غير الحزب الحاكم، ألا أن قيام انتخابات في ظل هيمنة السلطة كفيل بإفشال أي تجربة ديمقراطية .

انتخابات مجلس الشعب لعام 2005

جرت الانتخابات البرلمانية المصرية لعام 2005 في ظل جملة عوامل خارجية وداخلية، تمثلت العوامل

(1) جهاد عودة ونجاد برعي وحافظ أبو سعده، المصدر السابق، ص 59 62.

(2) حسنين توفيق إبراهيم، التحول الديمقراطي والمجتمع المدني في مصر خبرة ربع قرن في دراسة النظام السياسي المصري 1981 – 2005 ، ص 110 .

الخارجية في ضغط الإدارة الأمريكية على مصر لتحقيق الإصلاح السياسي ومراقبة دول الاتحاد الأوربي مسيرة التطور الديمقراطي في البلاد. أما العوامل الداخلية فقد تمثلت في تعديل (المادة 76)[1] من الدستور والانتخابات الرئاسية التي تمت في أيلول 2005، فضلا عن ظهور العديد من الحركات الاحتجاجية التي حرّكت الشارع المصري مثل (حركة كفاية)[2] وحركة 8 مارس لاستقلال الجامعات والحركة الشعبية من أجل التغيير، وصحافيون من أجل التغيير، ومحامون من أجل التغيير.[3] جرت هذه الانتخابات في الوقت الذي انغلقت السلطة على نفسها فلم تنفتح على الشعب وأرادته لا على الأجهزة التي تمدها بالخبرة الكاملة و الدراسات التي تمكنها من اتخاذ سياسيات بعيدة أو متوسطة المدى وما يترتب على ذلك تجميد لدور مؤسسات المجتمع التي تعنى بوضع السياسات مع عدم وجود مشروع سياسي أو اقتصادي فكان انغلاق السلطة يزداد كوسيلة للدفاع عن نفسها من أجل البقاء في السلطة، وأصبحت الأحزاب تعاني الدكتاتوريةوالتسلط ومرغمه على مراعاة اختيارات الحكم و توجهاتها. وفقدان خطاب الإصلاح السياسي للسلطة لمصداقيته بمرور الوقت لدى الشعب المصري وتعقد العلاقة بين المواطن و السلطة وما ترتب علية من ضياع حق المواطن في معاملته كمواطن سيد في بلادة لا يجوز أهانته أو تعذيبه أو اعتقاله .[4]

ما تقدم كان شيء من أوضاع مصر قبيل انتخابات مجلس الشعب المصري الجديد لعام 2005 والتي لم تختلف عن أوضاعها في الدورات الانتخابية السابقة .

عدت انتخابات مجلس الشعب 2005 اختبارا لموجة الإصلاح التي أعلنها النظام، وتنافس فيها أكثر من 7000 مرشح على 444 مرشحاً في 222 دائرة انتخابية. أعلن الرئيس حسني مبارك عن فتح باب الترشيح في العاشر من تشرين الأول 2005 بعد انقضاء مدة مجلس الشعب السابق الذي أكمل خمس سنوات (2000 – 2005) وهو المجلس الوحيد الذي أكمل مدته الدستورية دون استصدار قرار بحله. جرت

(1) المادة 76 : أن يتم انتخاب رئيس الجمهورية عن طريق الاقتراع السري العام المباشر، ويلزم لقبول الترشيح لرئاسة الجمهورية أن يؤيد المتقدم للترشيح مائتين و خمسون عضوا على الأقل من الأعضاء المنتخبين لمجلسي الشعب و الشورى و المجالس المحلية للمحافظات، الأحزاب التي مضى على تأسيسها خمسة أعوام مستمرة في ممارسة نشاطها وحصلت في آخر انتخابات على نسبة 5 ٪ من مقاعد المنتخبين في مجلسي الشعب و الشورى، يحق لها أن تقدم للترشيح لمنصب رئيس الجمهورية، يجرى الاقتراع في يوم واحد، ويعلن انتخاب رئيس الجمهورية بحصول المرشح على الأغلبية المطلقة لعدد الأصوات الصحيحة، للمزيد من المعلومات حسنين توفيق إبراهيم، التحول الديمقراطي والمجتمع المدني في مصر، ص ص 238 240 .

(2) حركة كفاية: اسمها الكامل الحركة المصرية من أجل التغيير وهي من أشهر الحركات التي تأسست في أيلول 2004 على أيدي نشطاء ومفكرين ينتمون إلى تيارات اليسار الناصري والماركسي والتيار الديمقراطي والاجتماعي والليبرالي وحركة الإخوان المسلمين وحزب الوسط، ساهمت هذه الحركة في تغيير قواعد الأداء السياسي وأزاحت عنه الركود مما أدى إلى تنشيط المطالب الإصلاحية وتبنت الحركة مطالب موسعة كالإصلاح الدستوري وإصلاح الجامعات وتحرير المنظمات و المنابر كالصحافة والإعلام ومؤسسات الإدارة الجديدة المحلية، ثناء فؤاد عبد الله، قانون الجمعيات الأهلية الجديد والمسار الديمقراطي في مصر، مجلة المستقبل العربي، العدد 247، السنة الثانية والعشرون، بيروت، 1999 ، ص ص 49 50 .

(3) سعيد شحاتة، الانتخابات البرلمانية المصرية في الميزان، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 18 ، بيروت، 2008، ص 28 .

(4) ثناء فؤاد عبد الله، ملامح وآفاق التحول السياسي في مصر، مجلة المستقبل العربي، العدد 328، السنة التاسعة والعشرون، بيروت، 2006، ص 41 – 43 .

الانتخابات في التاسع من تشرين الثاني حتى السابع من كانون الأول وكانت على ثلاث مراحل، وفقا لنظام الانتخاب الفردي، شارك فيها 18حزباً و قوى سياسية مختلفة منها (الحزب الوطني، أحزاب التجمع، الوفد، الإخوان المسلمين، الناصري، الأحرار، الغد، شرفاء، الأمة، الخضر المصري، الجيل الديمقراطي، العمل، (المجُّمد)، مصر العربي، مصر 2000، الوفاق القوي، الحملة الشعبية من أجل التغيير (الحرية الآن)، الكرامة، المستقلون)، وترشحت 98 امرأة، وخاضت مائة وأربعة عشر امرأة الانتخابات ورشحت المعارضة ثلاثة عشر امرأة في قوائمها أكثرهم التجمع الذي رشح خمسة نساء، ورشح الحزب الوطني ستة نساء. ومن الأقباط رشحت الجبهة الوطنية للتغيير ثلاثة عشر قبطياً ورشح الوطني قبطيين فقط.[1]

وفرضت شروط عديدة للترشيح من أولها أن يكون المرشح مصريا من أب مصري، أن يكون أسمة مقيدا في أحد جداول الانتخابات، وأن يكون بالغا من العمر 30 عاما على الأقل وحاصلا على شهادة الإعدادية، وأن كان من مواليد ما قبل الأول من كانون الثاني 1970 فيجيد الكتابة والقراءة فقط، وأن يكون قد أدى الخدمة العسكرية أو أعفي منها وفقا للقانون، وأن لا تكون عضويته قد سقطت بقرار من البرلمان، يتقدم بطلب الترشيح إلى مديرية الأمن في المحافظة، خلال المدة التي يحددها وزير الداخلية، ويجب عرض كشف بأسماء المرشحين في كل دائرة خلال الأربعة أيام التالية لإغلاق باب الترشيح، وبسقف مالي لكل مرشح بلغ سبعون ألف جنية مصري في الجولة الأولى، وثلاثون ألف في الجولة الإعادة، و وصل عدد المرشحين وفقا لتصريحات اللجنة العليا للانتخابات إلى خمسة ألاف ومائة وسبعه وسبعون مرشحاً، منهم 1641 مرشحا في دوائر المرحلة الأولى، و 1779مرشحاً في محافظات المرحلة الثانية، و 1770 مرشحاً في المرحلة الثالثة، وبلغ عدد المستقلين 4423 مستقلاً.[2]

طبقا لأخر إحصاء لعدد الشعب المصري الذي أجري في تموز 2005 بلغ 77،5 مليون مواطن، وكان المُقيدون في الجداول الانتخابية نحو 32 مليون فقط والذين توجهوا لصناديق الاقتراع 8368123 ليختاروا 432 عضوا لمجلس الشعب (بعد تأجيل الانتخابات في ست دوائر)، جاءت نتائج الانتخابات بفوز 145 عضوا للحزب الوطني الديمقراطي بنسبة 33،5 ٪ من المقاعد بعدد 2704829 صوتاً، وفاز 166 عضوا من مستقلون بنسبة 38،4 ٪ من المقاعد فازوا بعدد أصوات 3236910 صوتا الذين أعلنوا انتمائهم للحزب الوطني بعد ذلك ليصبح عدد مقاعده التي نالها 311 مقعدا ما نسبته 72٪ من مقاعد مجلس الشعب وهو ما أطلقت علية قيادة الحزب بالأغلبية المريحة، كان من بين الفائزين من الحزب الوطني قبطي واحد من أصل مرشحين أثنين، وفازت ثلاث نساء من أصل ستة مرشحات. ولم ترشح القوى السياسية سوى أربعة عشر سيدة فقط فضلا عن ستة عشر سيدة مستقلات و أسفرت الانتخابات عن فوز أربع سيدات. في حين حصل ثمانية وثمانون عضوا مرشحا من جماعة الإخوان المسلمين ما نسبته 20،4٪ من مقاعد المجلس وأصبحوا بذلك القوة المعارضة الرئيسة، وفاز أربعة وعشرون عضوا مستقلا استقلالا تاما مثّلوا 5،6 ٪ من مقاعد المجلس ويحسبون على المعارضة، كما فاز تسعة أعضاء من أحزاب المعارضة الرسمية يمثلون 2٪ من

(1) مركز بلادي للدراسات والأبحاث الإستراتيجية، المصدر السابق، ص 137 و ص 139 – 140 .

(2) عبد الفتاح ماضي، انتخابات 2005 الرئاسية في مصر انتخابات بلا ديمقراطية ولا ديمقراطيين، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2009 ، ص 186– 187.

المقاعد، كما عين الرئيس حسني مبارك عشرة أعضاء في المجلس من ضمنهم خمسة سيدات، وفاز برأسه المجلس أحمد فتحي سرور، مثلت انتخابات مجلس الشعب 2005 – 2006 إرادة 16٪ من الناخبين المقيدين في جداول الانتخابات ونسبة 10٪ من القوة ألتصويتية للشعب المصري (45 مليون مواطن) .[1]

أتسمت هذه الانتخابات بظواهر سلبية كثيرة أولها ظاهرة المنشقين على الحزب الوطني في الانتخابات المنضمين إلية بعد الفوز حيث اعتاد الحزب منذ تأسيسه احتكار الأغلبية البرلمانية معتمدا على أجهزه الدولة عبر أساليب التزوير والتلاعب في الانتخابات. فضلا عن إنفاق بعض المرشحين على الدعاية الانتخابية مبالغ أكثر من المبالغ المحددة من قبل اللجنة العليا للانتخابات (مبلغ الدعاية سبعون ألف جنية) كحد أقصى يضاف لها ثلاثون ألف في حالة الإعادة، فبعض المرشحين أنفق ثلاثة إلى خمسة ملايين جنية وقدرت بعض المصادر الإنفاق الكلي بحوالي 5 مليارات ما قدره خمسة وثلاثون دولار، مما جعل هذه الانتخابات الأغلى في تاريخ مصر. شاب العنف الانتخابي انتخابات 2005 فبرزت ظاهرة (البلطجة) كمشكلة اجتماعية وأمنية، رغم وجود قانون لمكافحته إلا أنه عديم الفعالية لتراجع سيادة القانون مما شجع على تصاعد العنف لحساب بعض المرشحين ومارسوه في وضح النهار دون تدخل رجال الأمن، طال العنف المادي ناخبين ومرشحين وقضاة ومراسلين بعض الفضائيات، أما الإشراف القضائي على الانتخابات فقد ضمن درجة من النزاهة لم تشهدها أية انتخابات سابقة ولعل النتائج التي حصل عليها مرشحي الحزب الوطني دليل على ذلك و الفوز غير المسبوق للإخوان لم يكن ليتحقق لولا أشراف القضاة، رغم انتقاد نادي القضاة عجزت الشرطة عن مواجهة البلطجية و تواطئت معهم أحيانا ووصل الأمر طلب النادي استدعاء الجيش لحماية القضاة وإلغاء الانتخابات في عدد من الدوائر التي شهدت انتهاكات .[2] فضلاً عن رفض مصر استقبال مراقبين دوليين، إلا أن بعثة من البرلمان الأوربي حضرت إلى مصر للإشراف على الانتخابات لكنها انسحبت بسبب التجاوزات التي حصلت في الانتخابات متهمته الحزب الوطني باستخدام جميع الوسائل للفوز فيها كشراء الأصوات واستخدام مواصلات الشركات الحكومية لإيصال العاملين في المعامل الحكومية والقيام بالتصويت الجماعي لصالح الحزب الوطني، واستبعاد الاتحاد الأوربي تزوير الانتخابات وقال أنها تميزت بتجاوزات ومضايقات للناخبين[3]. مع ذلك توفرت الرقابة الداخلية المتمثلة بالقضاة والعديد من منظمات المجتمع المدني المصرية البالغ عددها 52 منظمة التي واجهت صعوبات كثيرة في الرقابة خصوصاً بعد رصدها للانتهاكات التي تمت أثناء عملية التصويت وقبلها في الدعاية الانتخابية ألا أنها كانت رقابه ناقصة كون عدد اللجان الانتخابية الفرعية كبير بلغ 30741 لجنة، كما تعرض المراقبون للمضايقات وتم منعهم من حضور عملية عدّ الأصوات[4] وأحياناً منعوا المراقبين حتى من دخول مراكز الاقتراع كما قام

(1) ثناء فؤاد عبد الله، ملامح و آفاق التحول السياسي في مصر، ص 51 52 .

(2) حسنين توفيق إبراهيم وحامد عبد الماجد قويسي، الانتخابات التشريعية ومستقبل التطور السياسي والديمقراطي في مصر، مجلة المستقبل العربي، العدد 326، السنة الثامنة و العشرون، بيروت، 2006، ص 49 52 .

(3) سعيد شحاتة، المصدر السابق، ص 36؛ للمزيد من المعلومات خديجة عرفة محمد، الديمقراطية والرقابة الدولية على الانتخابات في الدول العربية، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 18، بيروت، 2018، ص189 .

(4) عبد الفتاح ماضي، المصدر السابق، ص 193 .

الإعلام الحكومي بتغطية الانتخابات لصالح الحزب الوطني وأطلقت قناة البرلمان من قبل اتحاد الإذاعة المصري وكانت كل تلك الوسائل تعمل لصالح الحزب الوطني وتوجه الانتقاد لمرشحي الإخوان المسلمين، عدا بعض ألاذعات المحلية التي كانت حيادية أكثر من الإذاعات العاملة على المستوى القومي[1]. فضلا عما تقدم تميزت انتخابات 2005 بعزوف المصريين عن المشاركة فيها حيث بلغت نسبة المشاركة في الانتخابات حوالي 23٪ من إجمالي عدد المقيدين في كشوف الناخبين وهي أدنى نسبة مشاركة في الانتخابات البرلمانية منذ الأخذ بالتعددية السياسية، وبذلك فشلت الأحزاب في كسب ثقة الناخب وتشجيعه على الانتخاب فلا يمكن تحقيق الإصلاح السياسي وتطبيق الديمقراطية إذا كان المواطنون لا يثقون في العملية السياسية ويمتنعون عن المشاركة فيها.[2]

مما تقدم نجد أن سلبيات هذه الانتخابات فاقت ايجابياتها أن التحول الديمقراطي له متطلبات عديدة ليس فقط انتخابات نزيهة فالحاجة إلى أصلاح دستوري وقانوني حقيقي يحدد سلطات وصلاحيات رئيس الجمهورية ويمنح السلطة التشريعية السلطات المناسبة لتأدية دورها على أكمل وجه و ضرورة تحقيق توازن بين السلطتين التنفيذية و التشريعية و ضرورة احترام حقوق الإنسان كي يكون كل ما تقدم ضمانة تكفل للمواطن انتخابات نزيهة و تضمن السلطة و الأحزاب المشاركة في الانتخابات مشاركة فعّالة وبنسبة كبيرة . مع بروز ظاهرة ضعف تمثيل المرأة في هذه الانتخابات تحديا مجتمعيا فلم ترشح القوى السياسية سوى 14 سيدة فقط فضلا عن 16 سيدات مستقلات و أسفرت الانتخابات عن فوز 4 سيدات، أتسمت هذه الانتخابات كغيرها بمحاولة الحزب الوطني فرض سيطرته على مجريات الانتخابات وحسم نتيجتها لصالحة مثل كل دورة انتخابية حتى وأن كانت بفارق أقل عن سابقاتها و استعانت لتحقيق الفوز بكل الوسائل مستخدمة نفوذ السلطة لتحقيق غايات الحزب الحكام لضمان الفوز وأبقاء السلطتين التنفيذية والتشريعية في يده .

انتخابات مجلس الشعب 2010

جرت انتخابات 2010 في وضع سياسي أتسم بهيمنة السلطة التنفيذية على التشريعية وضعف استقلالية القضاء وتركيز السلطة بيد الرئيس حسني مبارك فضلا لغياب الفصل بين السلطات وذلك يرجع لمكانة الرئيس التي خولها له الدستور والصلاحيات سواء في الحالات العادية أو الاستثنائية ومن أهم الصلاحيات احتكاره الحياه السياسية وذلك لترأسه الحزب الوطني الديمقراطي وسيطرته على السلطتين التنفيذية و التشريعية وهيمنته على السلطة القضائية، فضلا عن لا مبالاة النظام السياسي المصري لما يشعر به الشعب و يرغب به، فكبار المسئولين همهم جمع الأموال الطائلة والاستحواذ على السلطة على حساب المواطن البسيط الذي يرغب في توفر ابسط مستلزمات العيش، وتسلط النظام وانعدام مظاهر التعددية السياسية والتداول السلمي على السلطة وحرية التعبير والإعلام وأحيانا كانت تُتخذ لتوجيه الرأي العام لصالح النظام المصري، مع دعم المؤسسة العسكرية للنظام السياسي وضمان استقراره، واستمرارية العمل بقانون الطوارئ منذ 1981 الذي غالبا ما استخدم في مواجهه المعارضة والحركات الاحتجاجية السلمية بحجه تحقيق أمن البلاد لكن الحقيقة لحماية النظام، كان النظام يستمد شرعيته من القوى الخارجية و ذلك لسعيه لكسب رضا

(1) سعيد شحاتة، المصدر السابق، ص 30 ؛ خديجة عرفة، المصدر السابق، ص 18 ..

(2) حسنين توفيق إبراهيم و حامد عبد الماجد قويسي، المصدر السابق، ص 58 ..

الولايات المتحدة الأمريكية دون الاهتمام بكسب رضا الشعب الذي هو مصدر الشرعية، مع استبعاد المعارضة بكل أشكالها في الانتخابات البرلمانية لعام 2010 و هذا أدى لزيادة الغضب الشعبي، واحتكار الحزب الوطني للأغلبية البرلمانية منذ تأسيسه في أواخر السبعينيات من القرن العشرين وضعف المعارضة وعدم فعاليتها وتركز سيطرة الحزب الوطني على السلطة كون رئيس الدولة حسني مبارك هو ذاته رئيس الحزب فضلا عن الاستحقاقات الانتخابية التي يمتاز بها مما يجعل النظام الحزبي ألتعددي في مصر هو أقرب لنظام الحزب المسيطر منة لنظام التعددية .. ومن الناحية الاقتصادية افتقرت مصر إلى التوزيع العادل للثروات وتضخم الثروات بين صفوف النخبة الحاكمة، كما أدت سياسة الخصخصة بالحكومة المصرية لبيع أكثر من نصف شركات القطاع العام بأقل من قيمتها ورافق ذلك تراجع دور الدولة في تقديم الخدمات مما زاد من غضب المواطنين فضلا عن التخلف الاقتصادي والتفاوت في مستوى المعيشة وانخفاض الادخار الذي تسبب في تدني مدخول الفرد وهذا يمنع تحقيق تنمية شاملة، واتساع الهوة بين طبقات المجتمع المصري مع عدم العدالة في توزيع الدخل وبروز ظاهرة جديد تدعى تزاوج المال مع السلطة من خلال تزايد دور رجال الأعمال في الحياة السياسية، فضلا عن الأسباب الاجتماعية فلنقص الحاد في الإسكان دفع بالمواطنين إلى العيش في العشوائيات المترامية ويقدر عددهم 12،2 مليون نسمه، كما أدت السياسات التي أنتهجها لرئيس حسني مبارك طول فترة حكمة لتزايد نسبة البطالة وأغلب العاطلين كانوا من الشباب و خريجي الجامعات ..كما أن ارتفاع نسبة الأمية وأديإلى قلة الوعي السياسي للمواطن بحقوقه وواجباته ومشاركته الحياة السياسية.[1]

تأسيسا على ما تقدم تلك كانت أوضاع مصر قبل انتخابات مجلس الشعب 2010 حيث أتسمت بسيطرة الحزب الحاكم على السلطتين التنفيذية والتشريعية وتسخيرها لخدمة مصالحه وما صاحب ذلك تدهور الأوضاع الاقتصادية والثقافية التي بمجملها أضعفت ثقة الناخب بالنظام بصفة عامة والانتخابات بصفة خاصة .

شهدت مرحلة فتح باب الترشيح جملة من التدخلات الإدارية و الأمنية إذ انفردت وزارة الداخلية ومديريات الأمن التابعة لها بإدارة تلك المرحلة، وقامت بالتضييق على بعض المرشحين المستقلين أثناء تقديم أوراقهم، وسلمت إيصالات استلام للراغبين في الترشيح أثناء تقديم أوراقهم، وسمحت السلطة لمديريات الأمن لاستبعاد المرشحين من الكشوف النهائية مع توقيعهم إقرارات تمنع ممارسة أعمال الدعاية قبل المواعيد القانونية مما أدى إلى استبعاد عدد من المرشحين من الكشوف النهائية بمبررات غير قانونية مثل عدم وجود قيد المرشحين في الجداول الانتخابية على الرغم من كون بعضهم أعضاء في المجلس النيابي.[2]

كما اتجهت السلطة إلى أجراء تعديل على الدستور عام 2007 تم بموجبة تقليص أشراف القضاة على انتخابات مجلس الشعب، وذلك لتمسك الحزب الحاكم بالسلطة بأي ثمن كان وعدم رغبته في فتح الباب أمام ديمقراطية حقيقية.[3] فأجريت هذه الانتخابات على ثلاث مراحل بدأت المرحلة الأولى في الثامن و العشرون من تشرين الثاني على أن تجرى دورة ثانية للانتخابات في الدوائر التي ستتم بها أعادة في الخامس من كانون

(1) زينة ضافري، أزمة الشرعية و بناء المؤسسات في النظام السياسي المصري 2011 2015 ، رسالة ماجستير أجامعة العربي بن مهيدي / ام البواقي، الجزائر، 2017، ص 38 . 41

(2) مركز بلادي للدراسات و الأبحاث ألإستراتيجية، المصدر السابق، ص 155.

(3) عبد الفتاح ماضي، المصدر السابق، ص 198 – 199.

الأول، (لعدم توفر معلومات كاملة عن جميع المراحل سأتحدث بقدر المعلومات التي حصلت عليها) أعلنت اللجنة العليا للانتخابات نتيجة الجولة الأولى من الانتخابات في الثلاثين من تشرين الثاني 2010 وأعلن المتحدث باسم اللجنة أن نسبة المشاركة في الجولة الأولى بلغت 35٪ كما أعلن عن إبطال الأصوات في 1053 صندوقا على مستوى الجمهورية، وكانت نتيجة الجولة الأولى التي أعلنت أدت إلى سيطرة مرشحي الحزب الوطني الحاكم على أغلب المقاعد من الجولة الأولى، ودخول مرشحيه الآخرين بجولة الإعادة أحيانا بوجه بعض على ذات المقعد التي بعدها بدا واضحا سيطرة الحزب الحاكم على مجلس الشعب المقبل، وأدى ذلك إلى إعلان انسحاب حزب الوفد الجديد ومرشحي جماعة الإخوان المسلمين من جولة الإعادة، وذلك احتجاجا على ما يرونه من تزوير و أعمال عنف صاحبت الجولة الأولى، أعلنت اللجنة العليا للانتخابات نتيجة جولة الإعادة في السادس من كانون الأول، كما أعلنت عن إبطال 257 صندوقاً في جولة الإعادة، وكانت النتيجة قد زادت من حصيلة الحزب الوطني الحاكم في السيطرة على مقاعد المجلس، كما حصل حزب التجمع على خمسة مقاعد في البرلمان الجديد، وحصلت أحزاب الجيل الديمقراطي و الغد جبهة موسى مصطفى موسى والسلام الديمقراطي والعدالة الاجتماعية على مقعد لكل منهم، كما فاز أربعة مرشحين من حزب الوفد الذي كان قد أعلن انسحابه من جولة الإعادة، وفاز النائب مجدي عاشور من جماعة الإخوان المسلمين الذي انتشرت شائعات باختطافه من قبل الجماعة لمنعة من خوض الإعادة بعد مقاطعة الجماعة لها لكنة نفى ذلك، وصرح أنه لا يريد أن يخسر الإخوان، وكذلك لا يريد خسارة الجماهير، وناشد الجماعة أن تتركه يستمر في البرلمان والمحافظة على مبادئها وكانت قد ظهرت مطالبات في الجماعة بتجميد التعامل معه، وفي حادثة غريبة من نوعها أعلن حمدي السيد القيادي في الحزب الوطني وأحد المرشحين في تلك الانتخابات أنة يتهم الشرطة وقيادات في الحزب بالتزوير لصالح منافسه مجدي عاشور لكسب نقطة على حساب جماعة الإخوان المسلمين، ويبلغ عدد النواب الذين فازوا كمستقلين سبعة و ستون نائباً، ينتمي ثلاثة وخمسون منهم للحزب الوطني وفقا لتصريحات أمين التنظيم بالحزب أحمد عز، وبقي في منصب رئاسة المجلس أحمد فتحي سرور.[1]

بعد إجراء الانتخابات أعلنت آمال عثمان رئيسة اللجنة التشريعية مفاجأة حيث أعلنت أن عدد الطعون ضد أعضاء المجلس بعد أقل من شهرين بلغ 1527 طعناً، وأحكام نهائية ببطلان انتخاب 196 عضواً، فمن بين 444 نائباً وهم أعضاء المجلس، يكون نصيب كل نائب نحو ثلاث طعون، ويعُّد هذا العدد من الطعون الأكبر في تاريخ مجلس الشعب، ففي ظل هذه الانتخابات التشريعية لم تحصل أحزاب المعارضة على مقاعد نيابية، وذلك لانسحاب حزب الوفد وجماعة الإخوان المسلمين في جولة الإعادة الثانية، حيث حصل الحزب الوطني الحاكم على 419 مقعدا من أصل 444 مقعد، وبذلك حاز على الأغلبية الساحقة في مقاعد مجلس الشعب والتي وصلت إلى 90٪ من إجمالي المقاعد، ليصبح بذلك مجلس الشعب مؤسسة تابعة للحزب الوطني، وهذا أدى إلى سخط كبير من أحزاب الشعب المصري عامة و الإخوان المسلمين خاصة.[2]

من سلبيات هذه الانتخابات فضلا عما تقدم مواجهة المرشحات والناخبات نفس المعوقات التي

(1) مركز بلادي للدراسات و الأبحاث أ لإستراتيجية، المصدر السابق، ص 152 .

(2) صلاح محمود محمد حوسو، الصراع السياسي على السلطة في مصر (2011 – 2014)، جامعة الأزهر/كلية الآداب والعلوم الإنسانية، غزة، 2015 ، ص 40 .

واجهها المرشحون والناخبون في جميع مراحل العملية الانتخابية وصعوبة تمكين النساء سياسياً مع هكذا وضع سياسي وثقافي لعموم المجتمع، وجاء تطبيق نظام الكوتا ليزيد من عدد النساء داخل المجلس دون تمكينهن، حيث واجهت المرشحات دائرة انتخابية كبيرة الحجم مع تساوي في سقف الإنفاق المالي للدعاية الانتخابية مع الدوائر العادية وغيرها من العراقيل الإدارية التي واجهت المرشحين، مما هيئ الفرصة لمرشحات الحزب الوطني للفوز بتلك المقاعد وهذه النتيجة تؤكد تمسك الحزب الوطني بالتفرد بالحكم.[1]

ألقت انتخابات مجلس الشعب 2010 بظلالها على الإخوان المسلمين بعد عمليات التزوير التي طالت قياداتها ودفعتها بالاشتراك مع بعض القوى على تشكيل ما يعرف باسم البرلمان الموازي ليكون البرلمان الفعلي المُعبر عن الشعب وصوته الحقيقي وليشكل أداة ضغط على الحكومة لحل وملاحقة مجلس الشعب الرسمي المزور، وكان تزوير الحكومة للانتخابات القشة التي قسمت ظهر البعير و أدت إلى زيادة النقمة الشعبية على النظام وغضبها الذي تفجر بقيام ثورة يناير كانون الثاني 2011 حيث صدر قرار حل المجلس بقرار من القوات المسلحة بعد قيام تلك الثورة .[2]

عمد النظام إلى تهميش المعارضة والتقليل من حجمها، كما أن ضعف الأحزاب أسهم في قوة الحزب الحاكم، كما سيطرت فكرة الدولة المركزية على فكر النظام بحيث أعتبر أي معارضة له خروج على سلطة الدولة و تعدي على هيبتها، فأصبح القمع والعنف من وسائل أضعاف المعارضة.[3]

تأسيسا على ما تقدم نجد أن انتخابات مجلس الشعب حالها حال انتخابات الرئاسة المصرية التي كانت تجرى لتكريس بقاء الرئيس محمد حسني مبارك وحزبه وعلى الرغم من التعددية الحزبية وفوز بعض الأحزاب ببعض المقاعد في مجلس الشعب لتجميل شكل النظام و إظهاره بمظهر ديمقراطي بفعل ضغوط خارجية و داخلية ذكرتها أعلاه، لكن واقع الحال كان يشير إلى تحكم الرئيس محمد حسني مبارك بالسلطتين التنفيذية والتشريعية وإقصاءهللمعارضة وبالتالي لم تكن الانتخابات التشريعية انتخابات نزيه و زورت أكثر من مرة أن لم نقل في كل مرة . أن نزاهة الانتخابات والسماح لجميع الأحزاب بالتداول السلمي للسلطة يمثل حالة ايجابية تدل على عدالة السلطة و مصداقيتها وثقته الشعب بقياداته وتنفيذ برنامج الأحزاب الذي أعلنته في الانتخابات، وما حدث كان العكس فلم تكن انتخابات مجلس الشعب نزيهة ولا ذات مصداقية وبالتالي جاءت الثورة وسقط النظام .

الخاتمة

للنظام السياسي في مصر سمة عامة هي احتجاز نمو الديمقراطية في حدود التعددية الحزبية والعجز عن تجاوز ذلك إلى آفاق أوسع للإصلاح الديمقراطي، فالنظام المصري يعاني حاله من الجمود يتم خلالها تدبر أمر التوترات الدينية والاقتصادية أما السياسيات الانتخابية، فأن الإبقاء على النظام القائم يتطلب قدرة مستمرة على ترتيب أمور الانتخابات بحيث يعطي الناخبون خياراً ظاهراً يكفي لإغرائهم بالمشاركة في

(1) مركز بلادي للدراسات و الأبحاث ألإستراتيجية المصدر السابق، ص 156 .

(2) علي سلمان صايل، الثورة و تداول السلطة في مصر، مجلة دراسات سياسية/ بيت الحكمة، العدد 23 ، بغداد، 2012، ص 133..

(3) فاتن محمد رزاق، التعددية السياسية في مصر بعد 1981، المجلة السياسية و الدولية، العدد 16 ، السنة الخامسة، كلية العلوم السياسية/ الجامعة المستنصرية، 2010 ص 131 .

الانتخابات و الإدلاء بأصواتهم، ألا أن تلك السياسة التي اتبعها الحزب المتفرد بالسلطة لم تنفع فسرعان ما تراجع المواطن المصري عن المشاركة في الانتخابات ولم يعد يرغبفي التصويت فقد أدرك عدم جدوى المشاركة في انتخابات نتيجتها محسومة للحزب الحاكم فضلاً عن ذلك كان العنف واستخدام البلطجة من قبل المتنافسين وبعض رموز الحزبالحاكم بهدف الحصول على أصوات أضافية والفوز بالانتخابات، أثراً في نتائج الانتخابات وفي المواطن أيضاً ودفعة إلى الامتناع عن المشاركة فيها أو أرغامه على التصويت لصالح شخصية معينة أوحزب محدد، فضلاً عن شراء الأصوات والذمم كل ذلك اضعف ثقة المواطن بالانتخابات والسلطة فكانت ديمقراطية شكلية ذات محتوى دكتاتوري.

المصادر

اولاً: الرسائل و الاطاريح الجامعية :

1. بن الزين فيروز، مصر في عهد الخديوي توفيق 1892-1879، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة محمد خيضر، الجزائر، 2016.
2. ثامر نعمة خضير البديري، مصر في سنوات الأزمة الاقتصادية العالمية 1929 - 1933 ، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية الآداب / جامعة بغداد، 2006 .
3 جمال فيصل المحمدي، الحياة النيابية في مصر 1936 1945، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية التربية/ ابن رشد/جامعة بغداد، 2000 .
4 حميد شهيد حسين، التطورات الدستورية في مصر 1952 1970(دراسة تاريخية)، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية الآداب، جامعة الكوفة، 2013 .
5 حنان خضار، أنور السادات و تجربته السياسية والعسكرية بمصر (1970 - 1981)، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية وجامعة بوضياف، الجزائر، 2019 .
6 رشيدة العبادي و رحمة سقيري، ثورة يوليو في مصر و انجازاتها 1952 - 1970 ، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة أحمد دراية أدرار، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية، الجزائر، 2018 .
7 زينة ضافري، أزمة الشرعية و بناء المؤسسات في النظام السياسي المصري 2011 - 2015، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة العربي بن مهيدي /أم البواقي، الجزائر، 2017 .
8 صلاح محمود حوسو، الصراع السياسي على السلطة في مصر (2011 - 2014) ، جامعة الأزهر/كلية الآداب و العلوم الإنسانية، غزة، 2015 .
9 علي سالم ساجت، فؤاد الأول و دورة السياسي في مصر حتى عام 1936 ، رسالة ماجستير (غير منشورة) كلية التربية/الجامعة ألمستنصريه، 2016 .
10 نور أياد عبد الله، فاروق بن فؤاد الأول ودورة في الحياة السياسية في مصر حتى عام 1952، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية التربية الأساسية، الجامعة ألمستنصريه، 2015.
11 يوسف حسين يوسف، أسباب خلع السلطان عبد الحميد الثاني 1876 - 1909 ، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية الآداب / جامعة اليرموك، الأردن، 2000 .

ثانياً: الكتب العربية:

1. أحمد فتحي سرور وإسماعيل سراج الدين و يونان لبيب رزق، مجلس الشعب المصري، مكتبة

الإسكندرية، مصر، 2008 .
2 إسماعيل صدقي، مذكراتي، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة، 2012 .
3 أكرام بدر الدين و عبد الغفار رشاد، الرأي العام المصري وقضايا الديمقراطية والهوية: دراسة ميدانية استطلاعية، مكتبة نهضة الشرق، القاهرة، 1985 .
4 الياس الأيوبي، تاريخ مصر في عهد الخديوي إسماعيل باشا من سنة 1863 إلى سنة 1879 ، مؤسسة هنداوي للتعليم و الثقافة، مصر، 2012.
5 أنور محمد، اسمي ..حسني مبارك، مؤسسة الأهرام للنشر والتوزيع، القاهرة، 1998 .
6 أيهاب كمال، الطريق إلى القمة : صعود الإخوان المسلمين، دار الحرية للنشر والتوزيع، د . م، 2006.
7 جهاد عودة و نجاد البرعي وحافظ ابو سعدة، باب على الصحراء الانتخابات البرلمانية المصرية 2000: المسار معضلاته و توصيات للمستقبل دراسة قانونية، مؤسسة ريش ناومان، د . م، 2001.
8 حسن محمد ربيع، مصر بين عهدين بحث اقتصادي واجتماعي وسياسي عن مصر بحث اقتصادي واجتماعي وسياسي عن مصر، ج1 مصر قبل الثالث والعشرون من يوليو 1952، مطبعة لجان البيان العربي، القاهرة، 1954.
9 حسنين توفيق إبراهيم، التحول الديمقراطي و المجتمع في مصر: خبرة ربع قرن في دراسة النظام السياسي المصري 1981 – 2005 ، مكتبة الشروق الدولية، 2006 .
10 سهير حلمي، أسرة محمد علي، مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 2003 .
11 شهدي حداد، المعارضة السياسية في مصر وبرلمان 1979 ، لبنان ، د . ت .
12 طارق البشري ومجموعة من الباحثين، التعددية السياسية والديمقراطية في الوطن العربي، عمّان، 1989.
13 طاهر أحمد الطناحي، فاروق الأول، دار الهلال، مصر، 1936 .
14 عباس حلمي الثاني، عهدي : مذكرات عباس حلمي الثاني خديوي مصر الأخير 1892 – 1914، دار الشروق، القاهرة، 1993 .
15 عباس محمود العقاد، سعد زغلول: زعيم ثورة، مطبعة حجازي، القاهرة، د.ت.
16 عبد الرحمن الرافعي، عصر محمد علي، مطبعة النهضة، القاهرة، 1930.
17 عبد الرحمن الرافعي، عصر محمد علي، ط5 ، مطبعة دار المعارف، القاهرة، 1989.
18 عبد الرحمن الرافعي، عصر إسماعيل، ج2 ، مطبعة النهضة، القاهرة، 1932 .
19 عبد الرحمن الرافعي، الزعيم الثائر احمد عرابي، دار مطابع الشعب، القاهرة، 2001.
20 عبد الرحمن الرافعي، في أعقاب الثورة المصرية ثورة 1919، ج2 ، ط3 ، دار المعارف، القاهرة، 1988.
21 عبد الرحمن بدوي، تأريخ مصر وحضارتها، ج14، القاهرة، 2010.
22 عبد العزيز سليمان نوار ومحمود محمد جمال، التاريخ الأوربي الحديث من عصر النهضة حتى نهاية الحرب العالمية الأولى، دار الفكر العربي، القاهرة، 1999.
23 عبد العظيم عبد السلام، النظم السياسية (دراسة مقارنة)، ط3 ، مطبعة الأهرام، مصر، 1999.
24 عبد الفتاح ماضي، انتخابات 2005 الرئاسية في مصر انتخابات بلا ديمقراطية ولا ديمقراطيين، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2009 .
25 عزيز زند ، تأريخ الخديوي محمد باشا توفيق، مكتبة مدبولي، القاهرة ، 1991.

26 عصمت سيف الدولة، الأحزاب ومشكلة الديمقراطية في مصر، دار المسيرة، بيروت، د. ت .
27 علي الدين هلال، تطور النظام السياسي في مصر 1805 2005 ، د . م ، 2006 .
28 ماريوس كامل ديب، السياسة الحزبية في مصر الوفد و خصومة 1919 – 1939 مع فصل خاص عن الوفد الجديد، ترجمة عبد السلام رضوان، المركز القومي للترجمة، القاهرة، 2009 .
29 محمد الجوادي، عبد أللطيف البغدادي شهيد النزاهة الثورية، مطبوعات دار الخيال، مصر، 2006.
30 محمد الطويل، برلمان الثورة تاريخ الحياة النيابية في مصر 1957 – 1977 ، ج 1، مكتبة مدبولي القاهرة، 1985.
31 محمد حماد، قصة الدستور المصري معارك ووثائق ولصوص، مكتبة جزيرة الورد، القاهرة، 2011 .
32 محمد خليل صبحي، تاريخ الحياة النيابية في مصر في عهد ساكن الجنان محمد علي باشا، ج6 ، مطبعة دار الكتب المصرية ، 1939.
33 محمد زكي عبد القادر، محنة الدستور 19521923 ، روز اليوسف، القاهرة ، 1955 .
34 محمد سليم العوا، الأزمة السياسية الدستورية في مصر 1987– 1990، الزهراء للأعلام العربي، القاهرة، 1991 .
35 محمود الخفيف، فصل من تأريخ الثورة العرابية، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة،القاهرة، د. ت.
36 محمود فوزي، حكام مصر : عبد الناصر أ مركز الراية للنشر و الإعلام، القاهرة، 1997 .
37 محمود فوزي، حكام مصر: السادات، مركز الراية للنشر و الإعلام، القاهرة، د . ت.
38 مهند مصطفى، النظم الانتخابية وأثرها في الاندماج الاجتماعي والسياسي في الدول العربية التي تمر بتحول ديمقراطي: حالتا مصر وتونس، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، د . م، 2013 .
39 هشام العوضي، صراع على الشرعية الإخوان المسلمون ومبارك 1982– 2007 ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2009 .
40يونان لبيب، تأريخ الوزارات المصرية، القاهرة، 1975.

ثالثاً:- البحوث والدراسات المنشورة باللغة العربية:

1. أشرف محمد عبد الرحمن، النواب العرب في مجلس المبعوثان العثماني في استانبول (1908 – 1914)، مجلة الشرق الأوسط، العدد 21 ، جامعة عين شمس، 2007 .
2 بشار حسن يوسف، الجماعات الإسلامية في مصر في عهد الرئيس محمد أنور السادات (1970– 1981)، مجلة التربية والعلم العدد 2، المجلد 15، جامعة الموصل، 2008.
3 ثناء فؤاد عبد الله، انتخابات 2000 ومؤشرات التطور السياسي في مصر، مجلة المستقبل العربي، العدد 263، السنة الثلاث والعشرون، بيروت 2001 .
4 ثناء فؤاد عبد الله أ الحياة الحزبية في مصر، مجلة المستقبل العربي، العدد 274 ، السنة الرابعة والعشرون، بيروت، 2001 .
5 ثناء فؤاد عبد الله، قانون الجمعيات الأهلية الجديد والمسار الديمقراطي في مصر، مجلة المستقبل العربي، العدد 247، السنة الثانية والعشرون، بيروت، 1999.
6 ثناء فؤاد عبد الله ، ملامح و آفاق التحول السياسي

في مصر، مجلة المستقبل العربي، العدد328، السنة التاسعة والعشرون، بيروت، 2006 .
7 حسنين توفيق إبراهيم، الانتخابات البرلمانية في مصر عام 1995 العنف الانتخابي وثقافة العنف، مجلة المستقبل العربي، العدد 206، السنة الثامنة عشر، بيروت، 1996 .
8 حسنين توفيق إبراهيم وحامد عبد الماجد قويسي، الانتخابات التشريعية ومستقبل التطور السياسي والديمقراطي في مصر، مجلة المستقبل العربي، العدد 326، السنة الثامنة و العشرون، بيروت، 2006.
9 خديجة عرفة محمد، الديمقراطية والرقابة الدولية على الانتخابات في الدول العربية، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 18 ، بيروت ، 2018 .
10 سعيد شحاتة، الانتخابات البرلمانية المصرية في الميزان، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 18، بيروت، 2018 .
11 علي سلمان صايل، الثورة و تداول السلطة في مصر، مجلة دراسات سياسية / بيت الحكمة، العدد 23، بغداد، 2012 .
12 علي هادي المهداوي وعلي جليل، مجالس التحديث في مصر (البرلمان المصري 1837 1923 أنموذجا)، مجلة جامعة بابل للعلوم الإنسانية، العدد 1، المجلد28 ، بابل، 2020 .
13 فاتن محمد رزاق، التعددية السياسية في مصر بعد 1981، المجلة السياسية والدولية، العدد 6 ، السنة الخامسة، كلية العلوم السياسية/الجامعة ألمستنصريه، 2010 .
14 مايسة الجمل، النخبة السياسية في مصر، مجلة المستقبل العربي، العدد 166، السنة الخامسة عشرة، بيروت، 1992.
15 مركز بلادي للدراسات والأبحاث ألإستراتيجية، الانتخابات المصرية (2011 – 2012)، مجلة أبحاث إستراتيجيه، العدد الأول، بغداد، 2012.
16 مصطفى كامل السيد، تقرير عن وضع البرلمان في مصر (مسودة أولى)، المركز العربي لتطوير حكم القانون والنزاهة مشروع تعزيز حكم القانون والنزاهة في الدول العربية، د.م، 2007.
17 يوسف محمد عيدان، التنظيمات السياسية في مصر (1953– 1976)، مجلة جامعة كركوك للدراسات الإنسانية، العدد 3 ، المجلد السابع، 2012.

رابعاً: الموسوعات العربية و المعربة :

1 أحمد عطية الله، القاموس السياسي، ط3 ، دار النهضة المصرية، القاهرة، 1968.
2 الن بالمر، موسوعة التاريخ الحديث 1798 1945 ، ترجمة: سوسن فيصل ويوسف محمد امين، ج1 ، دارالمأمون، بغداد، 1992.
3عبد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسة، ج2، دار الفارس، عمان، 1993.
4 عبد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسة، ج6، ط3 ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1995.
5 لمعي مطيعي، موسوعة 1000شخصية مصرية، الدار العربية للكتاب، القاهرة، 2006.

خامساً: الدوريات (الصحف):

1 الجريدة الرسمية، مصر، 1958، و1971.
2 صحيفة الدستور، مصر، 1964.
2 صحيفة الدستوور 2 الدستور، مصر، 1964.
3 صحيفة الأهرام، مصر، 1924و 1938و 1971و 1976و 1979و1984و 1987و 1990و 1995.